



جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة
كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم تسويق
قسم علوم المالية والمحاسبة



العنوان:

محاسبة الأجر في المؤسسات العمومية
دراسة حالة غرفة التجارة و الصناعة "الزكار" عين الدفلى

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في علوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وتدقيق

إعداد الطالبان:

بن مرية حمزة

بوزيان رحماني حمزة

نوقشت امام اللجنة المكونة من :

د/.....(أستاذ - جامعة الجيلالي بونعامة) رئيسا

د/ قويدري قوشيج نعيمة.....(أستاذة محاضرة - جامعة الجيلالي بونعامة) مشرفا

د/.....(أستاذ - جامعة الجيلالي بونعامة) ممتحنا

السنة الجامعية: 2019/2020



جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة
كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم تسخير
قسم علوم المالية والمحاسبة



العنوان:

محاسبة الأجر في المؤسسات العمومية
دراسة حالة غرفة التجارة و الصناعة "الزكار" عين الدفلى

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في علوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة وتدقيق

إعداد الطالبان:

بن مرية حمزة

بوزيان رحماني حمزة

نوقشت امام اللجنة المكونة من :

د/.....(أستاذ - جامعة الجيلالي بونعامة) رئيسا

د/ قويدري قوشيج نعيمة.....(أستاذة محاضرة - جامعة الجيلالي بونعامة) مشرفا

د/.....(أستاذ - جامعة الجيلالي بونعامة) ممتحنا

السنة الجامعية: 2019/2020

الشكر والعرفان

ليس ثمة تعبير أقوى تأثيراً من كلمة شكر أقولها اعترافاً بالجميل إذ أول ما أبدأ به كلامي هو الشكر والحمد لله سبحانه وتعالى الذي أنعم بنعمته لتنمية هذا العمل ووقفنا في درب دراستنا وأنار لنا طريق العلم.

الشكر وكل لشكر إلى من أعاينا بمشورة وسدد برأي نتقدم بكل الشكر، التقدير والامتنان لكل أستاذة الجامعة وبالأخص الأستاذة الفاضلة المؤطرة ولشرفها على هذا العمل الأستاذة

"قويدري قوشيج نعيمة" التي أمدتلي بعون النصيحة والمساعدة.

إلى كل من كان سنداناً لنا وقدم لنا النصيحة، العون والتشجيع.

لكم جزيل الشكر

إهدا

بسم الله الرحمن الرحيم

'وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا'

إلى أروع أب أعتز به إلى من سهر الليالي لتربيتي وتعليمي إلى من لا أستطيع

رد فضله طول حياتي وكان لي درع أمان مرشدتي وسندي في هذه الحياة

والذي رحمة الله عليه

إلى التي جعل الله الجنة تحت أقدامها إلى ريحانة حياتي وبهجتها

الصدر الحنون أمي الغالية حفظها الله

إلى فلدة كبدي بناتي الأحباء ريهام وتسنيم إلى من كانت السند الدائم في إعداد هذا العمل

زوجتي الحبيبة

إلى إخوتي وأخواتي، أزواجهم، زوجاتهم وأولادهم

إلى كل زملائي وكل طلبة السنة ثانية ماستر

وبالأخص زميلاً في إعداد المذكرة

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

'وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا'

إلى من أفضلاها على نفسي ولم لا فلقد صحت من أجلي،

ولم تدخر جهداً في سبيل إسعادي على الدوام أمي الحبيبة.

نسير في دروب الحياة، ويبقى من يسيطر على أذهاننا في كل مسلك نسلكه

صاحب الوجه الطيب والأفعال الحسنة، فلم يبخلي طيلة حياته والدي العزيز.

إلى أصدقائي وجميع من وقفوا بجواري وساعدوني بكل ما يملكون وفي أصعدة كثيرة.

إلى كل زملائي وكل طلبة السنة ثانية ماستر

وبالأخص زميلي في إعداد المذكرة

حمزة

إليكم جميعاً

č Ă Č Č Č Č Č Č

- الإهداء

- الشكر

- الفهرس

- الملخص

- المقدمة العامة

أ - ٥

الفصل الأول: الإطار النظري للأجور.	تمهيد:
07.....

المبحث الأول: ماهية للأجور

المطلب الأول: التطور التاريخي للأجور.....	08.....
أولا: النظام القديم للأجور.....	08.....
ثانيا: النظام الحديث للأجور.....	09.....
المطلب الثاني: المفاهيم العامة للأجور.....	10.....
أولا: المفهوم الاقتصادي للأجور.....	10.....
ثانيا: المفهوم الاجتماعي للأجور.....	11.....

المطلب الثالث: انواع الاجور، طرق تحديدها و العوامل المؤثرة فيها.....	11.....
أولا: انواع الأجر.....	11.....
ثانيا: طرق تحديد الأجر.....	13.....
ثالثا: العوامل المؤثرة في الأجر.....	16.....

المبحث الثاني: نظام الأجر في المؤسسة العمومية الجزائرية.

المطلب الأول: نظام الأجر في المؤسسة العمومية الجزائرية.....	20.....
أولا: تعريف الأجر حسب قانون العمل.....	20.....
ثانيا: مراحل تطور نظام الأجر في الجزائر.....	20.....
ثالثا: قانون علاقات العمل.....	23.....

فهرس المحتويات

المطلب الثاني: التسجيل المحاسبي لعمليات الأجور.....26.

أولا: قائمة الحسابات المستعملة في عملية تسجيل الأجور.....26.

ثانيا: التسجيل المحاسبي النظري للأجور.....29.

ثالثا: التقاعد والمعاشات.....31.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

المطلب الأول: رسائل التخرج و المذكرات.....36.

المطلب الثاني: المجالات.....39.

خاتمة الفصل الاول.....40.

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية

تمهيد:.....42.

المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة

المطلب الأول: التعريف بغرفة التجارة والصناعة « الزكار ».....43.

المطلب الثاني: مهام غرفة التجارة والصناعة « الزكار ».....44.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للغرفة.....45.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للأجور في غرفة التجارة و الصناعة «الزكار»

المطلب الأول: كيفية حساب الأجور في الغرفة.....47.

المطلب الثاني: التسجيل المحاسبية للأجور في الغرفة.....49.

- خلاصة الفصل الثاني.....51.

- الخاتمة.....53.

- قائمة المراجع.....57.

- قائمة الملاحق و الأشكال.....61.

**قائمة
الأشكال
والملاحق**

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
28	هيكل العوامل المؤثرة في تحديد الأجر.	01

قائمة الملحق

عنوان الملحق	رقم الملحق
كشف أجر أحد عمال غرفة التجارة و الصناعة " الزكار ".	01
وثيقة إثبات معالجة المحاسبية للأجر لعمال غرفة التجارة و الصناعة " الزكار "	02
سلم الضريبة على الدخل الإجمالي.	03

سی کی



ملخص

ملخص:

لقد قمنا من خلال هذه الدراسة بالبحث في ماهية الأجر وأهم أهدافها في المؤسسات العمومية، وقد أخذت الدراسة شرح و عرض لأهم النظريات المتعلقة بالأجر وأبرز العناصر المكونة لها، و من أجل تحقيق ذلك قمنا بهذا البحث من خلال تقسيم الدراسة إلى فصلين، الفصل الأول لتفصيلية مجلل الجوانب النظرية للموضوع و فصل ثانٍ تطبيقي عن طريق دراسة ميدانية للمفاهيم النظرية للأجر والمعالجة المحاسبية لها عبر إسقاطها في غرفة التجارة و الصناعة "الزكار" عين الدفل.

الكلمات المفتاحية:

الأجر ، المؤسسات العمومية، المعالجة المحاسبية للأجر


Résumé

Nous avons, à travers cette étude, recherché le concept de salaire et les objectifs les plus importants de sa politique dans les institutions publiques, et l'étude a pris une explication et une présentation des théories les plus importantes liées aux salaires et leurs composants les plus importants, et pour y parvenir, nous avons fait cette recherche en divisant l'étude en deux chapitres, le premier chapitre à couvrir L'esquisse des aspects théoriques du sujet et le deuxième chapitre est mon application au premier chapitre à travers une étude de terrain des concepts théoriques des salaires et du traitement comptable de ceux-ci en les déposant à la Chambre de Commerce et d'Industrie, "Zakar", Ain Defla

les mots clés:

Salaires, institutions publiques, Traitement comptable des salaries

ТЗЖ



توطئة

يعيش العالم اليوم تطور مستمر ومنافسة حادة في سوق العمل، مما يحتم إعادة مراجعة وتقييم الأعمال وتكيفها لتساير الظروف الراهنة، و القيام بتعديلها من أجل الصمود، وذلك بالتخطيط للقطاع البشري الذي يضمن ديمومةقوى العاملة التي تحتاجها المؤسسة حتى تستطيع رفع إنتاجيتها وفعاليتها في ظل ظروف أكثر ملائمة، و تعد سياسة الأجور العامل الرئيسي الذي تلعب عليه الإدارة من أجل تحفيز العمال، إذ أن الأجور تعد من أهم المسائل التي تدور حولها النقاشات بين العامل وصاحب العمل وأن أغلب النزاعات الحاصلة في الطبقة العاملة سببها السعي إلى رفع مستوى الأجر الذي يعتبر مصدر رزق للعامل،

إن العناية بتحديد الأجر العادل والاهتمام بوضع سياسة شفافة لأجور وملحقاتها تعتبر من عوامل حبرام حدار في المؤسسة وهذا مما يخلق علاقة جيدة بين العاملين والإدارة، إذ أن

تشير معظم المخالفات مع الإداريين بسببها الأجر، فمن جهة المؤسسة تعتبر الأجور وسيلة لتجنب الكفاءات المناسبة والحفاظ عليها أو أكثر من ذلك زيادة الإنفاق، وبالتالي تحقيقاً هدفها، أما بالنسبة للعامل فتمثل

الأجور وسيلة لإشباع الاحتياجات المختلفة، ودرجة الرضا عن عمله الذي يقدمه، هذا ما جعل بعض علماء الاقتصاد يسمون الاقتصاد المعاصر باقتصاد الأجور نظراً لأهميته كعنصر تنمية يساهم في تكوين طبقة عاملة فعالة ومنتجة و كعامل استقرار اجتماعي يحفز الطاقة البشرية العاملة على تطوير وتحسين المنتج وترقيته من أجل تحريك النشاط الاقتصادي.

وعليه من خلال ما سبق يمكننا طرح الأشكال التالي:

ماذا نعني بمفهوم الأجور وأنواعها، وكيف تتم معالجتها وتسجيلها محاسبيا في المؤسسات العمومية الجزائرية؟

و من أجل الإجابة على هذه الإشكالية الرئيسية قمنا بتقسيمها إلى التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هو مفهوم الأجور وما هي أنواعها؟

- ما هي طرق تحديد الأجور و ما هي العوامل المؤثرة في تحديدها؟

- ما هي نظم الأجور في المؤسسة العمومية الجزائرية؟

- كيف تتم عملية تسجيل الأجور في المؤسسة العمومية، و تحديدا في غرفة التجارة و الصناعة الزكار؟

الفرضيات

من خلال الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية التي سبق طرحها يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- الأجر هو مبلغ من المال يحصل عليه الفرد لقاء عمله الفكري او البدني.

- مكونات و نظم الأجور المعتمول بها في المؤسسات الجزائرية، تكون حسب نظم قانون العمل الجزائري.

- يتم دفع الأجر على أساس معايير المدة و المردودية.

- التطرق إلى التعرف على كيفية حساب الأجور و تسجيلها محاسبيا، و التأكد من مدى صحة المعالجة

المحاسبية، تسجيلها مع الاطلاع على كشف الأجور ومدى تطابقها مع القواعد و المبادئ المحاسبية.

مبررات اختيار الموضوع

تتمثل مبررات اختيارنا لهذا الموضوع فيما يلي:

- أهمية موضوع الأجر وطنياً و دولياً هو ما دفعنا إلى اختياره كموضوع للبحث؛
- حساسية موضوع الأجر في الجزائر هو ما تركنا نتخذ هذا الموضوع بجانبيه النظري و التطبيقي؛
- رغبتنا في دراسة موضوع الأجر لما يحمله من وزن في جميع المؤسسات العمومية؛
- محاسبة الأجر موضوع مهم بالنسبة لاختصاصنا في تخصص المحاسبة و التدقيق ما سيقابلنا في الميدان بعد التخرج؛
- محاولة المساهمة في إثراء المكتبة الجامعية بدراسة جديدة حول الأجر.

اهداف الدراسة:

هدف علمي:

يتتمثل في عرض مختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالأجر و كيفية إعداد نظام الأجر.

هدف عملي:

يتتمثل الهدف العلمي في الدراسة الميدانية التي تدور حول محاسبة الأجر في القطاع العمومي من خلال توضيح كيفية معالجة و محاسبة الأجر في غرفة التجارة و الصناعة " الزكار " لولاية عين الدفلة.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية موضوع البحث حول الأجر في النقاط التالية


- أهمية الأجر كأحد المحفزات المادية والمعنوية الفعالة في تحقيق التقدم الاقتصادي؛
- يعتبر موضوع الأجر ذو وزن كبير في عملية تسخير المؤسسات؛
- سياسة الأجر الفعالة تعتبر من عوامل جذب اصحاب مصالحة في المؤسسة؛
- تعتبر الأجر و سيلة لجذب الكفاءات و الخبراء المناسبة لمناصب العمل .

حدود الدراسة:

من أجل تطبيق المفاهيم المكتسبة من البحث النظري لموضوع الأجر قمنا بإسقاط هذه المعلومات ميدانياً على المؤسسة العمومية، غرفة التجارة و الصناعة " الزكار " لولاية عين الدفلة، وذلك خلال المدة 2020/01/26 إلى غاية 2020/04/26.

منهج الدراسة:

لقد تم إتباع المنهج الوصفي بالأسلوب التحليلي في دراستنا لهذا الموضوع، و التي تم من خلالها توضيح كيفية سيرورة الأجر في غرفة التجارة و الصناعة " الزكار " لولاية عين الدفلة ، و ذلك من أجل معرفة طريقة إعداد و صرف الأجر، و كذلك المعالجة و التسجيل المحاسبي لها.



ادوات البحث:

لقد قمنا في دراستنا الميدانية بجمع المعلومات و البيانات عن طريق:

المقابلة:


استطعنا أن نجمع المعلومات الازمة لبحثنا هذا من أجل الجانب النظري و التطبيقي من خلال مقابلة عمال و مسيري غرفة التجارة و الصناعة " الزكار " لولاية عين الدفلة.


جمع البيانات والوثائق:

لقد تمكنا من خلال مقابلتنا من جمع كل الوثائق و البيانات المعتمدة في هذا البحث و التي أجري عليها الجانب التطبيقي.

هيكل البحث:

انطلاقاً من طبيعة الموضوع والأهداف المطلوبة، ومن أجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة، تم تقسيم البحث إلى فصلين بعد المقدمة، وهما الفصل الأول النظري يتضمن الأدبيات النظرية والتطبيقية، جاء بعنوان الإطار النظري للأجور، حيث تناولنا فيه مفهوم الأجور أهميتها وأهدافها كمدخل نظري لهذه الدراسة، وطرق تحديد الأجور ومعالجته المحاسبية كمدخل عملي لهذه الدراسة، أما الفصل الثاني يعد بمثابة دراسة تطبيقية للأجور في المؤسسة العمومية للصناعة و التجارة الزكار لولاية عين الدفلة، حيث كان بمثابة إسقاط للجانب النظري المدروس في الفصل الأول.





تمهيد

يعتبر الإنسان منذ الأزل باحثاً وعاملًا من أجل توفير قوت يومه بشتى الطرق، فالرغم مما مر به من حقبات ضيقة وفترات عسيرة إلا أنه نوصل إلى نتيجة أن العمل هو ما يوصله إلى ما يريد في حياته، في الماضي كان همه الوحيد هو إيجاد قوت يومه له وعائلته من مأكل وشرب، أما الآن قد تطورت مطالبه واحتياجاته فأصبح حاجة إلى المال ليسد ما يحتاجه وهو ما أصبح يعرف بأجر عمله سواء كان عملاً بدنياً وفكرياً.

تلعب الأجور والرواتب دور مهم وكبير في تحقيق الإشباع لاحتاجات الفرد المادية والنفسية ، وباعتبار الأجر مصدر رزق العامل وتكلفة على صاحب العمل أو المؤسسة فان تحديد سياسة الأجور يجب أن يكون بطريقة رشيدة وعادلة، لذا سنحاول أن نقدم في هذا الفصل المفاهيم العامة للأجور، وحتى نستطيع أن نتعرف على أهم الجوانب النظرية المتعلقة بموضوعنا قمنا بتقسيم الفصل الأول إلى ثلات مباحث:

✓ **المبحث الأول: ماهية الأجر.**

✓ **المبحث الثاني: نظام الأجر في المؤسسة العمومية الجزائرية.**

✓ **المبحث الثالث: عرض وتحليل الدراسات السابقة.**

المبحث الأول: ماهية الأجور

للأجور أهمية كبرى في ميدان العمل، بالنسبة للمؤسسة و بالنسبة للعاملين، و ذلك لأن الأجور تمثل أول مصدر لمداخيل الفرد من أجل تلبية احتياجاته، وفي نفس الوقت تمثل تكلفة العمالة في المؤسسة، حيث سنحاول في مبحثنا هذا أن نتطرق إلى موضوع الأجور من خلال معرفة مراحل التطور التاريخي للأجور في النظام القديم و في النظام الجديد و مختلف مفاهيم الأجور و أنواعها.

المطلب الأول: التطور التاريخي للأجور

سنعرض في هذا المطلب النظام القديم والنظام الحديث للأجور.

اولا-النظام القديم للأجور

لم تكن فكرة الأجر بالمعنى المتعارف عليه اليوم كمبلغ من النقود بل اختلفت باختلاف تطور الإنسان وببيئته الاجتماعية ونظام معيشته، فقد مر الأجر بعدة تحولات عبر الأزمنة حتى وصل إلى ما هو عليه اليوم فقد كان الأجر العيني أول صورة للأجر ، فالأفراد كان عملهم منحصر في الميدان الفلاحي فقط و بأدوات بسيطة و هو ما عرف بنظام العمل المتبادل ، حيث كانت الأرض متاحة للجميع وموضوعا للاستغلال المتواوب بين أفراد القبائل ، لكن مع مرور الزمن ظهر نظام الرق، ساد هذا النظام

في العصور القديمة تكون الإنسانية حكما لأوضاع الطبقة التي ينتهي إليها كأنملة الغير منه مثل باقي الأشياء فيكون للملك الحق في استخدامه لنفسه أو استئجاره أو بيعه، باعتباره جزءا من أملاكه وهو يعمل الصالحة مجانا و بصورة حصرية^١، إلا أن نظام الملك كان يقتضي أن يتطرق للأجر لكونه يقبلها العبد كان حتمي و مرغماً الاستبدال بالعبد^٢، بحيث أنه من الضروري على أصحاب العمل أن

يشتري عبداً ويستخدمه فيما يريد ولو قاتغير محددة، فمقابل العمل في ظل هذه النظم فهو الحقيقة في الحياة والحصول على الطعام دون الحديث عن أي ثمن أو أجر.

أما في القرون الوسطى و تحت ضغط أحكام الشرائع السماوية التي أوصت بالمساواة بين الناس لم يزول نظام الرق و لم ينتهي بل حمل

الإقليمي الذي كان تسيطر فيها النشاطات الفلاحية، فالقانون كان بموجب تطبيقه يبدأ الحق الإلهي للملوك وأسياد القطاع، إذ كان للإقليم السلطة المطلقة على عماله في كل ما يشاء بدون مقابل، و غالباً ما كان يتطلب من الأقنان ليس فقط العمل في الحقول، ولكن أيضاً في مناجمه، غاباته و صيانة الطرق، في مقابل كان يحق لهم الحماية والعدالة والحق في زراعة منطقة صغيرة و معينة داخل الأرض الفلاحية للملك و ذلك لسد حاجياتها المعيشية البسيطة و الحصول على ضروريات الحياة أو بما يعطيه كاليفحاتهم^٣، حيث كانت حالة من العبودية فلامجال للتحدث عن الأجر في ظل هذه النظم.

^١- عايلي فضيلة، درس في مقياس تشريع العمل، السنة الجامعية 2013/2014، جامعة الحاج لخضر باتنة.

^٢- رمضان أبو السعود - الوسيط في شرح القانون والعمل (المصري والبناني) النظرية العامة لقانون العمل - الدار الجامعية- 1983 - ص 2.

^٣- محدث القرشي، تطور الفكر الاقتصادي، ط١، دار وائل للنشر، عمان، 2008 ، ص100، ص101.

ثانياً-النظام الحديث للأجور

من بين أهم الأحداث المسببة في القضاء على أنظمة الأجور القديمة و الوصول إلى نظام حديث للأجور هو الثورة الصناعية التي بدأت باستخدام مصادر جديدة للطاقة من الفحم والبخار، والبدء باختراع الآلات الصناعية الجديدة، بدءاً من إخت راع أولًا للنسيج سنة 1598¹

مما سبب زيادة الإنتاج وتقليل الضغط على العمالة البشرية، وهذا الإنقال من مجتمع راعي بيديو إلى مجتمع صناعي آلي قد غير وجه الحياة إلى الأبد ويعتقد عدد من المؤرخين أن الثورة الصناعية نتجت عن التغيرات الاجتماعية والسياسية التي بدأ تمنعها نهاية النظام الإقطاعي بريطانيا عقب الحرب الأهلية في القرن السادس عشر، وتسببت به انتقال العمل مما دل على انخفاض في أسعار المواد الغذائية، وارتفاع في الأجور إلى المستوى الجديد، ثم بدأ النمو السكاني مجدداً بانخفاض الأجور كما يعود وجود أسواق كبيرة محركاً كامها لأسباب ظهور الثورة الصناعية.

في حين أن النظريات الليبرالية في بداية النظام الحديث للأجور إنطلقت من مبدأ الحرية الاقتصادية القائم على أساس أن آلية السوق هي المنظم الوحيد للأسعار و المحدد للنشاط الاقتصادي و أن الأجر هو العنصر الأهم لنشاط السوق المتمثل في العرض والطلب بحسب المهارات والتعليم، كما تقوم هذه النظرية على عدم التفريق بين العمل و قوة العمل و هي ترى الأجر على أنه ثمن العمل الذي يبيعه العامل إلى صاحب العمل².

المطلب الثاني: المفاهيم العامة للأجور

تعددت مفاهيم الأجور عبر الزمن بتطور الإنسان و تغير نمط حياته و نظام تفكيره، و هذا ما ترك المفكرين يضعون عدة مفاهيم للأجور كل حسب مجاله، هذا ما سنعرفه في تطرقنا إلى أهم المفاهيم للأجور في هذا المبحث.

أولاً: المفهوم الاقتصادي للأجور

الأجر بالمفهوم الاقتصادي والمبلغ الذي يدفعه الموظف مقابل قيامه بعمل الحساب الغير شخصيبيعي كان أو معنوي، وهذا المفهوم يتمسك به بصفة خاصة أصحاب النظرية الليبرالية التي تعلم من العمل أكياس لعلها تباوت باشتراكها في القانون العرض والطلب حيث أنها غالبية الأفراد العاملين في المجتمع يحصلون على دخلهم مقابل بذل خدمات لهم، و تمثل هذه الدخل جزءاً هاماً من العالم الاقتصادي.

كتب جون مارشال في تعريفه الاقتصادي للأجر أن: غالبية المؤلفين المعتمدين لمفاهيم القرن التاسع عشر عرروا بأن الأجر هو دخل العامل.

كما قال الصالح الدين محمد عبد الباقى في كتابه علأنه: ما يستحقه العامل لا يصلح بالعملي مقابل تنفيذ ما يكلف به، و قال الاتفاق الذى يتم بينه ما في إطار ما تفرضها التشريعات المنضمة للعلاقات بين العامل.

¹- رمضان أبو السعود - مرجع يرقى كره - ص 3
²- د. زينب عوض الله منشورات الحلبى الحقوقية . ص 501 . طبعة 2005.

فيحين أن أحدماهر قال أنه : " مقابل قيمة الوظيفة التي يشغلها الفرد".¹

أمام اسماعيل نجيب قال عنه: "ثمناؤ سعر بيع قوة العمل".²

ثانياً - المفهوم الاجتماعي للأجر

يقصد بالأجر الاجتماعي هو ذلك المورد الأساسي لمعيشة العامل وأسرته و الذي يؤمن له كل الاحتياجات كما يمثل كذلك الوسيلة التي تسمح له الاحتفاظ بمكانه الاجتماعي جراء قيامه بالعمل لضمان معيشة، فأصحاب هذا المفهوم يرون أنه يجب لعامل العامل أن يهتم بسلعة أخرى أو تكلفة إنتاج فقط، وأنه لا يعد مجرد بائع لبضاعة يدفع ثمنها بالسعر الجاري الذي يحدده قانون العرض والطلب فالعامل له احتياجات شخصية وعائلية فالمنافع التي يستلمها لم تعد في الواقع مرتبطة بتقدم العمل بل تهدف إلى ضمان الأمن و القدرة على الكسب المستقر للعامل و لمحيطة الاجتماعي، والتي يمكن تسميتها بالأجر الاجتماعي.³

المطلب الثالث: انواع الاجور، طرق تحديدها والعوامل المؤثرة فيها.

تعددت أنواع الأجر بتنوع مفاهيمها عبر الزمن، و اختلفت وجهات النظر لهذا الموضوع لأهميته البالغة بالنسبة للعامل و صاحب العمل، فنجد أنه لكل نوع من أنواع الأجر مقابل مادي يحصل عليه العامل و الذي يساعد في قضاء حاجياته و متطلباته الضرورية، هذا ما سنحول توضيحة في هذا المبحث بالطرق إلى أنواع الأجر، طرق تحديد الأجر، العوامل المؤثرة في الأجر ونظم دفع الأجر.

اولاً - انواع الاجور

تتمثل أنواع الأجور في ما يلي^٤:

١. الأجر الدوري والأجر غير الدوري:

فالأجر الدوري هو الأجر القابل للتكرار كل فترة صرف، ومثال ذلك: الأجر الأساسي ، والأجر غير الدوري هو الذي يدفع على فترات زمنية طويلة لا تتفق ودورية الأجر، كما أنه ليس مقابلًا صريحة للوظيفة، ومثال ذلك: المنح النقدية التي يحصل عليها العامل في المناسبات، كالمكافآت السنوية، ومنح الأعياد، وما إلى ذلك.

2. الأجر الاسمي و الأجر الحقيقي:

فالأجر الاسمي هو المبلغ الذي يتقاضاه العامل لقاء العمل الذي يقوم به أما الأجر الحقيقي فهو قيمة الأجر الاسمي وقدرته على إشباع الحاجات، أو هو مقدار السلع والخدمات التي يمكن أن يحصل عليها العامل بأجره النقدي.

3. الأجر النقدي:

3- أحمدماهر، ادارة الموارد البشرية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004 ،ص186

³- اسماعيلنجيبالتكريري،محاسبةالنکالف،بينالنظريهوتطبيق،دارالحامدللنشروتوزيع،الأردن،الطبعةالأولى،2006،ص113

³- حمناد محمد شطا، النظرية العامة للأجور والمرتبات في المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982 ، ص 42.

⁴- نادر أحمد أبو شيخة، إدارة الموارد البشرية - إطار نظر يوحala التعلمية، ط1 ، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010 ،ص 179 -181.

يتكون الأجر النقدي من جزأين: جزء ثابت يدفع بشكل دوري، وجزء متحرك يرتبط بظروف العمل والجهد المبذول من جانب العامل:

أ. الأجر النقدي الثابت:

يدفع الأجر النقدي الثابت عن الساعة أو اليوم أو الأسبوع أو الشهر أو السنة حسب نظام دفع الأجر في المؤسسة، وحسب طبيعة العمل الذي يؤديه العامل. والمبلغ الذي يدفع بشكل ثابت لا يظل ثابتاً بل يتغير بزيادة خبرة العامل و بمرور الزمن، ولذلك يسمح بزيادة هذا المبلغ الثابت بمعدل معين وفي مواعيد معينة تحددها نظم الأجور.

ب. الأجر النقدي المتحرك:

تدفع المنظمات لعمالها، إضافة إلى الأجر النقدي الثابت، مبالغ إضافية، ومن أمثلتها:

- الأجر التشجيعي الذي يعطى للعامل نتيجة زيادة إنتاجه عن المستوى المحدد؛
- المكافآت التشجيعية التي ترتبط بالأعمال الخلاقة أو المبتكرة التي يقوم بها العامل، بحيث تحقق فائدة للمؤسسة مثل تخفيض التكاليف أو زيادة الإيرادات؛
- الأجر الإضافية التي تدفع للعامل مقابل الساعات الإضافية؛
- البدلات التي تدفع للعامل نتيجة لتحمل أعباء معينة مرتبطة بطبيعة الوظيفة، كبطيء الانتقال؛
- نسبة من الأرباح تمنحها المنظمة لعمالين.

4. الأجر العيني:

يتمثل الأجر العيني في المقابل غير النقدي الذي يظهر في شكل خدمات تقدمها المنظمة للعامل، و من أمثلتها: الرعاية الصحية، العلاج، المواصلات، السكن، و الملابس، ووجبات الطعام أثناء العمل. كما يمكننا أن نميز بين إجمالي الأجر و صافي الأجر حيث أن:

أ. إجمالي الأجر: هو ما يستحقه الفرد من أجر (كمقابل للوظيفة) قبل خصم أية اقتطاعات؛

ب. صافي الأجر: هو عبارة عن الأجر بعد خصم الاقتطاعات ، أي هو الأجر الذي يستلمه الفرد في يده.

وتتمثل الاقتطاعات التي تخصم من الأجر في الضرائب، و التأمينات المختلفة،...إلخ.¹

ثانياً : طرق تحديد الأجر

تتغير معايير تحديد الأجر بتغيير نوع العمل، إذ توجد معايير أساسية و معايير ثانوية يمكن الاعتماد عليها في تحديد الأجر، وهذا ما سنحاول شرحه فيما يلي:

المعايير الأساسية:

توجد ثلاثة معايير أساسية يمكن الاعتماد عليها في تحديد الأجر وهي:

¹(١) نادرأحمد أبو شيخة، مرجع سبق ذكره، ص 179 - 181.

1. معيار المدة:

حسب هذا المعيار يتم تحديد قيمة الأجر على أساس الوحدات الزمنية التي قد تكون قصيرة كالساعة أو اليوم وقد تكون متوسطة مثل الأسبوع أو الأسبوعين وقد تكون طويلة نسبيا كالشهر وهي المدة الأكثر استعمالا. يخدم هذا المعيار مصلحة العامل أكثر من مصلحة صاحب العمل وحتى لو كان العامل ذو مردود ضعيف أو دون المستوى المطلوب، يحصل العامل على أجره كاملا بطول أجل الدفع، كما أنه يتناقض أجره في حالات التوقف عن العمل مثل: حالة العطلة السنوية أو الخاصة أو المرضية، وذلك لأن معيار المدة هو الوحيدة الذي يشكل الأساس رغم وجود عناصر أخرى يمكن أن تؤثر على الأجر المحدد وفق هذا المعيار.

2. معيار المردودية:

على خلاف معيار المدة، يعتمد هذا المعيار على النوعية والكمية المنتجة من طرف العامل، فهو مردود بالنتائج المتحصل عليها، هذا ما يجعل الأجر مذبذب وغير مستقر لغيره بتغيير مستوى المردودية، الواضح أن هذا المعيار يحقق مصلحة صاحب العمل أكثر من العامل ولا يتناسب مع مصلحة العامل لأن المحافظة على وتيرة معينة من مستوى المردود ترهق العامل لكونه يعيش في بيئه وظروف متغيرة كما أن حالته الصحية والمعنوية لن تكون ثابتة ما يجعل مردوديته غير متساوية في حالت المرض أو التقدم في السن و هذا ما يؤدي إلى تناقض الأجر نتيجة تناقض المردودية، وعليه فيفضل استخدام هذا المعيار في تحديد الأجر التشجيعية (المكافآت والحوافز) لتشجيع العمال وتحقيق ما سطر من أهداف مع تجنب استخدامه في تحديد الأجر الأساسي لأن العامل ليس بالآلة تضبط على وتيرة عمل معينة.

3. المعيار المزدوج:

لقد اعتمدت التشريعات الحديثة على الأخذ بالمعاييرين معا، حيث يحدد الأجر الأساسي وبعض ملحقاته الدائمة والتثابته وفق معيار المدة وهي في الغالب شهر واحد، غير أن القانون الأساسي العام للعامل لم ينص صراحة على اعتماد مدة زمنية محددة حيث نصت المادة 88 من قانون علاقات العمل على وجوب دفع الأجر المستحق عند حلول الأجل فقط، أما العلاوات والمكافآت والحوافز الشخصية فتتحدد أغلبها أو على الأقل البعض منها على أساس معيار المردودية الفردية أو الجماعية، إن المعيار المزدوج يمنح للعامل حماية أكبر ويمكنه من الحصول على أكبر دخل ممكن، كما تقتضي هذه الطريقة على مكافأة العامل المجد وتجنب صاحب العمل من دفع العلاوات في الأجر دون مقابل إنتاجي.

4. المعايير الثانوية:

إضافة على المعايير الأساسية يمكن الاعتماد على معايير أخرى ثانوية تلخصها فيما يلي:

الأكاديمية: تسود الأكاديمية كأساس لمنح العوائد في كل المنظمات العامة (الحكومية) تقريباً و ذلك في معظم دول العالم ، و بالرغم أن الأكاديمية لا تلعب نفس الدور في المنظمات الخاصة إلا أنه هنالك دلائل تشير إلا أن مدة الخدمة في المؤسسة تعتبر عامل رئيسياً في تحديد العوائد و توزيعها على العمال. ⁽¹⁾


المؤهل العلمي: إن المؤهل العلمي والخبرة عاملان مهمان في تحديد أجر الفرد عند إلحاقه لأول مرة بالمنطقة، ويتم بموجب هذا المعيار تحديد الأجر على أساس المهارات و المؤهلات التي يتميز بها الفرد و بغض النظر عن استخدام أو عدم استخدامها، فالفرد الذي يحمل مؤهل علمي معين يستحق أن يكون في مستوى معين يتناسب و ذلك المؤهل. ⁽²⁾

مستوى صعوبة الوظيفة: يعتبر مستوى صعوبة الوظيفة من بين المعايير التي يعتمد عليها في تحديد الأجر، و هذا يعني أن الأجر لا يتغير إلا بتغيير درجة صعوبة الوظيفة، و يتم تحديد مستوى صعوبة الوظيفة استناداً إلى عملية تحليل الوظيفة، فالوظيفة المتكررة التي يسهل أداؤها تستحق أجر أقل من الوظائف الأخرى التي تتطلب مجهوداً ذهنياً أو بدنياً كبيراً⁽³⁾.

ثالثاً: العوامل المؤثرة في تحديد الأجر

توجد عدة عوامل تؤثر في تحديد الأجر و التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار من طرف نظام المؤسسة وفيما يلي سنتطرق إلى أهم العوامل الرئيسية المؤثرة في تحديد الأجر للفرد العامل، والشكل الموجي يوضح هيكل العوامل المؤثرة في تحديد الأجر.

الشكل 01: هيكل العوامل المؤثرة في تحديد الأجر.



1- محمد سعيد أنور سلطان، إدارة الموارد البشرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية ، 2003 ، ص 368 .

2- نفس المرجع، ص 369 .

3- Jean-Pierre Lefebvre et al., *Le rôle du manager d'équipe , édition d'organisation , paris , 3ème édition , 2004 , p107*

المصدر :

يوفـ حـ جـ يـ مـ الطـائـيـ أـخـرـونـ، إـدـارـةـ الـموـارـدـ البـشـرـيـةـ - مـدـخـلـاـسـتـراتـيـجـيـمـكـامـ -
الـطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ، مؤـسـسـةـ الـورـاقـ، عـمـانـ، الـأـرـدـنـ، 2006ـ، صـ353ـ، مـعـدـلـ منـ طـرـفـ الـبـاحـثـيـنـ.

1. القوانين والتشريعات السائدة في المجتمع:

تعتمد جميع دول العالم قوانين تشريعات تتنظم و تؤطر أنظمة الأجور ، هذه القوانين إجبارية لكل المنظمات الخاضعة لقوانين العمل ، كما تحدد غالبا الحدود الدنيا للأجر و التعويضات المستحقة، ساعات العمل، العطلات و غيرها.

كما يجب أن يراعي نظام الأجور الحد الأدنى للأجر الذي تنص عليه هذه القوانين والتي تتناسب مع معدل المعيشة لفرد الواحد في ظل ظروف اجتماعية معينة، علما أنه بإمكان المنظمة أن تسن قوانين تزيد عن الحد الأدنى ، ولكنها لا تستطيع أن تضعها أقل من ذلك ¹.

2. الوضع الاقتصادي:

يمثل الوضع الاقتصادي عاملاً مهماً ومؤثراً في تحديد مستوى الأجور لأنها يؤثر في مستوى الأجور التي تدفعها المؤسسات المناظرة والمنافسة .

ففي فترة الكساد الاقتصادي تسترد المؤسسات العامل الذي يشعر بالخوف من الترک عمله خوفاً من عدم إيجاد فرصة عمل أخرى، هذا ما يبني من مستوى الأجور بدون مخاطر كثيرة، أما في فترات الانتعاش الاقتصادي، فالطلب على العاملين المؤهلين يتزايد، مما يشجع على ترك العمل الحالي لوفرة البديل و بعرض مغريه يجعل عملية الاحتفاظ بالعناصر الجيدة أكثر صعوبة، مما يستدعي الأمر رفع مستوى الأجور.

3. العوامل الإدارية وتكاليف المعيشة :

تعلق العوامل الإدارية بحجم المؤسسة وقدراتها المالية ومستوى الإنتاجية وأهمية وقيمة الوظيفة بالنسبة للمستخدم ضمن هذه المؤسسة ، أما التكاليف المعيشية فالمطلوب من الأجر الأدنى أن يوفر دخلاً كافياً لتغطية متطلبات المعيشة، ففي بعض الدول يبتعد و يتتجنب العمال العمل في القطاع العام و ينزاحون للقطاع الخاص أو قد يجمعون بين وظيفتين لتوفير الدخل الكافي لتلبية احتياجاتهم ².

4. جماعات الضغط و المساومة الجماعية و النقابات:

تستخدم المساومة الجماعية في كثير من الدول خاصة الدول الرأسمالية كأساس تعتمد عليه المؤسسات في تحديد معدلات الأجور والمزايا المادية.

⁽¹⁾ سعاد ناجي برنوطي، إدارة الموارد البشرية- إدارة الأفراد -، الطبعة الثانية، دار وائل للطباعة و النشر، عمان، الأردن ، 2001 ، ص273.

⁽²⁾ يوسف حبيب الطائي ، وأخرون ، مرجع سابق ذكره ، ص354 .

إن هيكل الأجور الذي يوضع نتيجة للمساومة الجماعية عن طريق بعض المنظمات التي تأخذ دور القيادة داخل الصناعة أو في المنطقة الجغرافية، قد يشكل النموذج الذي تتبعه الشركات الأخرى في نفس الصناعة أو المنطقة الجغرافية. كما أن الزيادات المستمرة في مستويات الأجور والمدفوعة للعاملين والتوسيع في برنامج الخدمات الإضافية، قد يكون أيضاً نتيجة ضغوط مساومات النقابات والاتحادات العمالية أكثر من أي مجهود فردي آخر.

إن جهود النقابات ساعدت بشكل كبير على إيجاد معدلات أجور متناسقة وموحدة داخل القطاعات المتشابهة، بالإضافة إلى ذلك فإن نقابات العمال تبذل مجهودات كبيرة تساعد على إصدار تشريعات تتناول الأجور وساعات العمل والمزايا الإضافية¹.

5. الوسائل التكنولوجية واستخدامها:

إن استخدام الوسائل التكنولوجيا في المؤسسة سوف يؤثر على وضع الأجور بحيث أن استخدامها سوف يؤدي إلى تخفيض الجهد البدنى والفكري للفرد العامل الذى يبذل حيال إنجاز العمل المطلوب منه، فقد قامت العديد من المنظمات و المؤسسات العالمية بتقليل اليد العاملة و استبدالها بالوسائل التكنولوجية من جهة، و اعتبرت اليد العاملة الخبرة بشؤون التكنولوجية مطلوبة بشكل كبير و بأجر خيالية.

6. قدرة المؤسسة على دفع الأجور:

إن هذا العمل يعكس الوضع المالي للمؤسسة ومشاكلها فقد تعاني المؤسسة من مشاكل مالية تجعلها غير قادرة على دفع الأجور بالمستوى السائد في السوق لذلك تحتاج أن تمارسه تحيزاً في تحديد الأجور.

7. مستويات الأجور السائدة في سوق العمل

إن معرفة مستويات الأجور السائدة في السوق مهمة جداً للمؤسسة من عدة جوانب و خاصة في عملية استقطاب الكفاءات و المحافظة عليها داخل المنظمة لذا لابد من التعرف على معرفة مستويات الأجور السائدة في السوق قبل تحديد مستوى الأجور لديها².

8. الإنتاجية

تستعمل بعض المؤسسات سياسة الإنتاجية، فتولد علاقة مستمرة بين إنتاجية العامل والأجر الذي يحصل عليه، وتقاس الإنتاجية عادة بكمية الإنتاج لساعات العمل، وتحبذ الإدارة عادة ربط الأجر بالإنتاج، ولا شك أن المجتمعات المتقدمة استطاعت التقدم بفعل الزيادة الكبيرة التي صاحبت إنتاجية العاملين فيها بفضل هذا النظام.

المبحث الثاني: نظام الأجر في المؤسسة العمومية الجزائرية

سوف نتطرق من خلال هذا المبحث إلى تعريف الأجور حسب قانون العمل و مختلف مراحل تطور نظام الأجور في الجزائر.

المطلب الأول: نظام الأجر في المؤسسة العمومية

⁽¹⁾ جمال الدين محمد المرسي، الإدارة الإستراتيجية للموارد البشرية- المدخل لتحقيق ميزة تنافسية لمنظمة القرن الحادي والعشرين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 505.

⁽²⁾ فيصل حسونة، إدارة الموارد البشرية، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008 ، ص110.

يعتبر قانون علاقات العمل في المؤسسة العمومية الجزائرية من القوانين الحديثة، وهذا القانون يتعلقبنظاماً للأجور الذي يسيطر على الإطار العام لتنظيم الأجور ويبين الخطوط المعرضة لها، لكن جذوره التاريخية تمتد إلى الفترة الاستعمارية، الذي كان يطبق فيها القانون الفرنسي على العمال في الجزائر وهو القانون الذي كان يطبق بعد الاستقلال، مما جعل قانون العمل الجزائري يتأخر إلا أنه في هذا التأخر لم يتمتع به من التطور.

أولاً: تعريف الأجور حسب قانون العمل

يعرف الأجر أساساً هو كل ما يحصل عليه العامل مقابل العمل الذي يؤديه ، عقد العمل أو بموجب علاقة العمل مهما كان التعريف الذي يحصل عليه و أياً كانت الطريقة التي يحسب به أوصاف و الأشكال التي يتخذها .

حيث عرفه المشرع الجزائري حسب المادة 80 من قانون العمل كما يلي "للعامل الحق في أجر مقابل العمل المؤدي، ويتقاضى بموجبه مرتبًا أو دخلاً يتناسب ونتائج العمل"، من هذا التعريف نستخلص أن تعريف الأجر حسب قانون العمل الجزائري هو الحق الذي يتلقاه العامل مقابل عمل أداته على أن يتناسب هذا الأجر مع نتائج العمل وعليه فإن الأجر هو مقابل مالي للعمل المنجز.¹

ثانياً: مراحل تطور نظام الأجور في الجزائر

من أجل معرفة التطور التاريخي للأجور في الجزائر يجب علينا معرفة تطور قانون العمل الجزائري الذي يعكس مختلف التغيرات والإصلاحات السياسية والاقتصادية التي عرفتها البلاد حيث من نظام الأجور في الجزائر بعدة فترات مهمة أهمها²:

1. فترة ما قبل الاستقلال:

كان يعتمد نظام الأجور في الجزائر على قواعد قانون فيفري 1950 والأجر الأدنى المضمون للقطاعات المعينة و هو القانون الذي يخص القطاع الفلاحي، ورغم ذلك فقد تم تأسيس الاتحاد العام لعمال الجزائر في سنة 1956 نتيجة للإضرابات التي قام بها العمال في تلك الفترة³.

2. فترة ما بعد الاستقلال:

في هذه الفترة عرفت الجزائر راغة قانونياً في كل المجالات، هذا ما حتم على الدولة استمرار تطبيق القوانين الفرنسية في السنوات الأولى من بعد الاستقلال وأهمها القانون الفرنسي 1962/12/31 المؤرخ في 57-62 المتعلقة بتمديد العمل بالقوانين الفرنسية لاماتعارض منها مع السيادة الوطنية، هذا ما ترك الدولة تسعى جاهدة من أجل إعداد قوانين مع ما يتماشى و الظروف الجديدة للبلاد.

¹- المادة 80 من قانون علاقات العمل رقم 11/90 الصادر في الجريدة الرسمية بتاريخ 01 شوال 1410 الموافق لـ: 25/04/1990 العدد 17 ص 569.

²- أحمسة سليمان، التنظيم القانوني لعلاقات العمل في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ج 2، طبعة 1998، الجزائر.

³- بنعزوز بنصابر، الوجيز في شرح قانون العمل الجزائري، دار الخلا翁ية، الجزائر، 2010، ص 34.

3. فترة الإصلاحات:

بعد الجهد المبذولة من طرف الدولة، تم الوصول إلى نتيجة مهمة في سنة 1970 التي أعطت فيها الدولة للحكومة و المجلس الوطني مسؤولية دراسة مشاكل الأجور و الأسعار مع تعديل الأجر الأدنى المضمون ما بين المهني والزراعي إلى أجر وطني أدنى مضمون، ومن أهم ما صدر من قوانين بعد هذه الفترة نذكر أهمها ما يلي:

- سنة 1971 صدور أول القوانين الجزائرية للعمل و هو الأمر 74-71 المؤرخ في 1971 المتعلق بالتسهيل على المؤسسات، حيث سحبت مشاركة العمال في التسيير وبالتالي أصبح العامل منتجاً و مسيراً في آن واحد.
- الأمر 71-75 المتعلق بعلاقة العمل في القطاع الخاص رغم أن القطاع الخاص كان شبه منعدماً معارض لهم التوجه الاشتراكي الذي تبنته الجزائر خلال تلك الفترة.
- سنة 1975 إصدار نصوص قانونية فيما يتعلق بالعمل تلاءم مع التوجه الاقتصادي للدولة تذكر منها الأمر رقم 75-75 المؤرخ في 29-أبريل 1975 المتعلق بالشروط العامة لعلاقة العمل في القطاع الخاص الذي يتضمن 362 مادة¹.
- القانون رقم 75-12 المتضمن في القانون الأساسي للعامل، وهو من أهتمامات العمل في الجزائر إذ جاء بمبدأ أساسينهما مبدأ الشمولية ومبدأ التوحيد، و من جهة أخرى قام بتكييف المبادئ الواردة في الميثاق الوطني دستور 1976².

4. فترة العمل:

وفي نهاية سنة 1986 تم البدء في التحضير لمرحلة استقلالية المؤسسات نتيجة لانخفاض أسعار البترول، و انهيار قيمة الدينار وارتفاع ديونية الدولة، لذلك كان من الضروري القيام بمجموعة من الإصلاحات في المبادئ، الشيء الذي تحقق من خلالندوة تعقدت يومي 21 و 22 ديسمبر 1986، وكان الهدف منها تحسين القانون الأساسي للعامل والمراسيم التطبيقية له، ووضع جنة لتقدير هذا القانون وتقديماً لاقتراحات العملية بقصد تعديله أو إلغائه.

وبعد ذلك قدمت لجنة مجموعه من الاقتراحات تكييف العمل وتعديلها فلخطتها يتم تطبيقها على ثلاثة مراحل تتمثل:

- المرحلة الأولى (1988 - 1989) : تحرير المؤسسات من القيد الذيفرضها القانون الأساسي للعامل والتحضير للتعديل الشامل لهذا القانون وألغائه.
- المرحلة الثانية (1990) : هي مرحلة إصدار التعديلات الخاصة بـ سن قانون جديد.
- المرحلة الثالثة (1990 - 1994) : متابعة إصدار كافة القوانين والتعديلات الخاصة.

¹- بنعزوز بنصابر، المرجع السابق، ص 35

²- بنعزوز بنصابر، المرجع السابق، ص 35

وتطبيقة للمبادئ الوارد في دستور 1989، وتجسيداً لاقتراحات الجنينا التي وجدها من قبل السلطات الصدر القانون رقم 90 - 11 المؤرخي: 21-04-1990 المتعلقة بعلاقات العمل، ولكن أن أحكام هذا القانون لا ترقى إلى ذاته.

ومن خلال ما سبق فإن تطور الأجور بتطور قانون العمل في الجزائر، وأن نصوصه التنظيمية جاءت لتنظيم الأجور وفق ما يمليه هذا القانون بحيث يعتبر عاملاً كل شخص يعيش من حاصل عمله اليدوي أو الفكري، هذه القواعد التي جاءت بحلول مشاكل الأجور المطروحة والقضاء على الفوارق المالية لنفس الكفاءة والمسؤولية تحت شعار لكل حسب عمله واحد بمبدأ التساوي في العمل يستلزم التساوي في الأجور.

ثالثاً: قانون علاقات العمل

يتعلق هذا القانون بنظام الأجور الذي يسيطر على الإطار العام لتنظيم الأجور ويبين الخطوط العريضة، كما يعتبر قانون علاقات العمل من القوانين الحديثة، لكن جذورها التاريخية تمتد إلى فترة الاستعمار، الذي كان يطبق فيها القانون الفرنسي على العمل في الجزائر وهو القانون الذي كان يطبق بعد الاستقلال، مما جعل قانون العمل الجزائري يتأخر إلا أن هذا التأخير لم يتم معه من التطور.

إن هذا القانون لم يتطرق بصورة مفصلة إلى كل حقوق والتزامات العامل بل ترك الأمر إلى الاتفاقيات الجماعية والنظام الداخلي وعقد العمل وذلك يعني إخفاء الطابع التعاقدية على علاقات العمل لتدعم استقلالية المؤسسات.

1. مميزات قانون العمل:

يتميز قانون العمل بمجموعة من الخصائص التي تجعله قانوناً متميزاً عن سائر القوانين الأخرى بذكر منها المميزات التالية¹:

أ. ذاتية المصدر:

مقارنة بالعديد من فروع القانون الأخرى، يعتبر قانون العمل ذاتياً بالمصدر إذ يعتمد في إضافة إلى النصوص القانونية على أحكام ذات طابع اتفافي، حيث تعتبر الاتفاقيات الجماعية التي تبرم بين النقابات والاتحادات المهنية وأصحاب العمل من المصادر الهامة والمميزة لقانون العمل.

ب. الصيغة الآمرة:

يتميز قانون العمل بأن قواعده آمرة وهذا على عكس معظم فروع القانون الخاص مثل قانون المدني الذي يحكمه أساساً مبدأ سلطاناً للإرادة، وتعود الطبيعة الآمرة لقواعد قانون العمل إلى ترجيع مبدأ سلطاناً للإرادة وتدخل الدولة لتنظيم مجال العمل بوضع قواعد آمرة تحمي مصالح حقوق العمال، فلا يجوز للأطراف المتعاقدة مخالفتها.

ج. الاتجاه نحو التدوين:

لقد ساهمت العوامل السياسية والاقتصادية والثقافية في تدوين قواعد قانون العمل، فضلاً عن إسهامات المنظمات الدولية المتخصصة بمسائل قانون

¹- سيد محمود رمضان، الوسيط في شرح قانون العمل الضمان الاجتماعي، دار الثقافة، عمان، 2006، ص 27، 66.

العمل، مثل منظمة الدول للعمل، ومنظمة العمل العربية، والتي كان لها دور كبير في تدوين النصوص القانونية المتعلقة بالعمل بفضل اتفاقيات الدولية التي تبرمها.

د. الواقعية:

تتضخ خاصية الواقعية في قدرة مسايرة قانون العمل على مختلف التغيرات والتطورات التي يطبق في كافة الظروف والأوقات، لذا كي تميز قانون العمل بقدرته على اعتماده على تقييمات وفهم، والتمييز بين مهاراتهم وقدراتهم في القيام بالمهن المختلفة.

2. مصادر قانون العمل:

يقصد بمصادر قانون العمل المنشآت التي تقيمها القاعدة القانونية أساسها ومتناهياً بها وترسم حدودها و تميز مصادر داخلية وخارجية و سنذكرها فيما يلي:

1. المصادر الداخلية:

تتمثل المصادر الداخلية لقانون العمل في المصادر الرسمية والمصادر التفسيرية:
المصادر الرسمية: تتمثل فيما يلي: الدستور، التشريع، النصوص التنظيمية لأحكام القضاء.
المصادر التفسيرية: تتمثل في العرف والعادات المهنية، الاتفاقيات الجماعية، النظام الداخلي.

2. المصادر الخارجية:

نصتاً المادة 150 من دستور سنة 2016¹ على سمو المعاهدات الدولية على القانون، وضمن علاقات العمل تعتبر الاتفاقيات الدولية أهم مصدر لقانون العمل و المتمثلة أساساً في المعاهدات والاتفاقيات الدولية الصادرة عن منظمة العمل الدولية و الاتفاقيات الإقليمية الصادرة عن المنظمة العربية للعمل، فضلاً عن الاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها الجزائر مع بعض الدول في إطار التعاون الثنائي²، حيث تتمثل المصادر الخارجية لقانون العمل في: الاتفاقيات الدولية، الاتفاقيات الإقليمية، الاتفاقيات الثنائية.

المطلب الثاني: التسجيل المحاسبي للأجور

يعتبر التسجيل المحاسبي الصحيح لعمليات المحاسبة من أعمدة المؤسسة أو الإدارية بشكل عام وخاصة تسجيل عمليات التكاليف و من بينها الأجور.

¹- المادة 150 من القانون رقم 01/16، مورخة 06 مارس 2016.

²- مرسوم رئاسي 96-438 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، جريدة رسمية عدد 76 المؤرخة في 08 ديسمبر 1996 المعدل و المتمم بموجب القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 جريدة رسمية عدد 14 المؤرخة في 07 مارس 2016.

عليه سنحاول في هذا المطلب أن نتطرق بالتفصيل إلى موضوع محاسبة الأجور من جانبها النظري و هذا بالطرق إلى مختلف الحسابات المستعملة في محاسبة الأجور ، التسجيل المحاسبي النظري للأجور.

أولاً: قائمة الحسابات المستعملة في عملية تسجيل الأجور

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى قائمة الحسابات المستعملة في عمليات التسجيل المحاسبي للأجور و التي تدخل في التسجيل الدفتري في دفتر اليومية، و تتمثل هذه الحسابات حسب الأصناف فيما يلي:

1. حسابات الصنف 04: حسابات للغير.

ح/ 42 المستخدمين والحسابات المرتبطة بهم.

ح/ 421 المستخدمين الأجور المستحقة: يسجل في هذا الحساب صافي الأجور المستحقة للعاملين.¹

ح/ 422: أموال الخدمات الإجتماعية: يسجل في هذا الحساب المبالغ المستحقة للخدمات الإجتماعية مثل: المطاعم، لجان المؤسسات.

ح/ 423 مساهمة الأجراء في النتيجة: منافع في النتيجة على أساس 20 % كحصة في نتيجة الاستغلال تزيد 3% لنتيجة رقم الأعمال.²

ح/ 425 المستخدمين: التسبيقات والمدفوعات على الحساب الممنوحة.

ح / 426 المستخدمين: الودائع المستلمة

ح/ 427 المستخدمين لاعتراضات على الأجور: يسجل في هذا الحساب المبالغ المعترضة على أجور العمال بقوة القانون.

ح/ 428 المستخدمين الأعباء الواجب دفعها و المنتوجات المطلوب استلامها³:

يسجل في هذا الحساب الأعباء و المنتوجات الملحة بالسنة المقلدة كديون اتجاه مستخدميه مثل: العطل الواجب دفعها، و علاوات التشجيع والمكافآت المقرر منها.

ح/ 43 الهيئات الاجتماعية والحسابات الملحة: يخص حساب الهيئات الاجتماعية كصندوق الضمان الاجتماعي ومختلف الهيئات الأخرى كالنقابات والتعاونيات.

ح/431 الضمان الاجتماعي.

ح/432 الهيئات الاجتماعية الأخرى.

ح / 4386 الهيئات الاجتماعية- الأعباء الواجب دفعها.

ح / 4387 الهيئات الاجتماعية- إيراد مطلوبة استلامها.

¹- قرار وزاري مؤرخ في 26 جويلية 2008 ، "مرجع سابق" ، ص 66.

²- همام جمعة، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد و المعايير المحاسبية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة 2010، ص 191.

³- قرار وزاري مؤرخ في 26 جويلية 2008، "مرجع سابق" ، ص 67.

ح / 442 الدولة - الضرائب والرسوم القابلة للتحصيل من أطراف أخرى:

يسجل في هذا الحساب الضرائب على الأجور والرواتب. الواجب دفعها من طرف المؤسسة IRG.

2. حسابات الصنف 05 - الحسابات المالية:**ح / 51 البنوك والمؤسسات المالية وما يماثلها: ويستعمل هذا الحساب في حالة تسديد أجور العمال وكذا تسديد اشتراكات الضمان الاجتماعي والضرائب المستحقة:****ح / 512 حسابات بنكية.****ح / 517 الهيئات المالية الأخرى (بالنسبة للحسابات الدائم).****ح / 53 الصندوق: وهو حساب خاص بالبالغ التقديمة التي تقبضها المؤسسة.****3. حسابات الصنف 06-المصاريف: مصاريف الاستهلاكات، الأعباء والإهلاكات.****ح / 63 أعباء المستخدمين: يسجل في هذا الحساب المكافآت المنوحة للعاملين و المصاريف المدفوعة إلى الهيئات الاجتماعية للضمان الاجتماعي، صناديق التقاعد...الخ****ح / 631 أجور المستخدمين: يمكن تقسيم هذا إلى الحسابات الفرعية التالية:****ح / 6310 رواتب و أجور: يسجل في هذا الحساب الأجر القاعدي.****ح / 6311 ساعات إضافية: يسجل في هذا الحساب المبلغ الموافق لعدد ساعات العمل الإضافية.****ح / 6312 علاوات و مكافآت: ويسجل في هذا الحساب قيمة العلاوات مثل المردودية و المسؤولية، و تعويضات عن الضرر كعلاوات الخطر و التلوث... الخ.****ح / 635 الاشتراكات المدفوعة للهيئات الاجتماعية: يسجل في هذا الحساب الحصة التي تدفع للدولة كمساهمة إلزامية، ويمكن تقسيم هذا الحساب إلى الحسابات الفرعية التالية:****ح / 6350 اشتراكات الضمان الاجتماعي.****ح / 6351 اشتراكات التعاضدية.****ح / 6352 اشتراكات في صندوق التقاعد.****ح / 637 أعباء اجتماعية الأخرى: يسجل في هذا الحساب قيمة الأعباء الاجتماعية الأخرى التي تدفعها المؤسسة للمشاركة في النشاطات الاجتماعيةمثل: المطاعم المدرسية والمخيימות الصيفية...الخ.****ح / 638 أعباء أخرى للمستخدمين: ويستعمل هذا الحساب عند استفادة المستخدمين من مزايا مالية مرتبطة بالأجور.****ح / 64 الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة: يسجل في هذا الحساب قيمة الضرائب و الرسوم المفروضة على المؤسسة.****ح / 641 الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة عن الأجور.**

ثانياً: التسجيل المحاسبي للأجور نظرياً.

يمكن أن يحتوي قيد إثبات عناصر الأجور و الاقطعات على الأجور التي يتحملها الأجراء على مستوى اليومية المساعدة للأجور فيما يلي:

1. تسجيل عملية الأجر:

		ح- / الأجر القاعدي	63100
		ح / ساعات إضافية	63101
		ح- / علاوة المردودية الفردية	63111
		ح- / تعويض بالضرر	63122
		ح- / تعويض ملأ المنصب	63123
		ح- / تعويض بالسلة	63125
		ح- / تعويض بالنقل	63126
XXXX		ح- / الأجور المستحقة	421
XXXX		ح / اعتراضات على الأجور	427
XXXX		ح- / الضمان الاجتماعي 09%	431
XXXX		ح- / الضريبة على الدخل الإجمالي	4420
		إثبات أجر الشهر	

2. تسجيل المصاريق التي تتحملها المؤسسة:

إثبات أعباء الاشتراكات المدفوعة للضمان الاجتماعي التي تتحملها المؤسسة

	XXXX	ح- / الاشتراك المدفوعة للضمان الاجتماعي	6350
	XXXX	ح- / الضمان الاجتماعي	431
أعباء اشتراك الضمان الاجتماعي.			

3. تسجيل عملية تسديد اقطاعات الضمان الاجتماعي:

تسديد مجموع اشتراكات الضمان الاجتماعي المقطعة من أجر الأجير هي: 09 % من مجموع أجره المنصب، و أما التي يتحملها صاحب العمل هي: 26% من الأجر المنصب.

		الضمان الاجتماعي	431
XXXX	XXXX	البنك	512
XXXX		تسديد الضمان الاجتماعي	

٤. تسجيل عملية تسديد المصارييف: الضريبة على الدخل الإجمالي.

	XXXX	ح- / الضريبة على الدخل الاجمالي		442
XXXX		ح- / البنك	512	
		تسديد الضريبة على الدخل الاجمالي		

٥. تسجيل عملية تسديد أجور العمال:

	XXXX	ح- /الأجور المستحقة	421
XXXX		ح- /البنك	512
		تسديد الأجر المستحق	

ثالثاً: التقاعد والمعاشات

١. التقادم:

أ. تعریف التقاعد:

نعرف التقاعد على أنه انقطاع العمل نادى به التوقف على تقاضي الأجر من العامل الذي كان يقوم به^١، ويحول إلى الصندوق التقاعد بمباشرة الكفالة الجديدة التي يختلف حتماً عن راتبه السابق ، والاستفادة من التقاعد و معاشه بعد توفر الشروط الازمة لذلك، وم ن أهمها بلوغ شرط السن الإجباري و الذي يختلف من دولة إلى أخرى و في الغالب يحد بـ 60 سنة مثل مل تعلم به دولتنا، كما تكلف الدولة صناديق التأمين الاجتماعي أو الضمان الاجتماعي من أجل حصول العامل المتقدم على معاش تقاعدي كافٍ والحصول على مساعدة مالية في حالات العجز والإعاقه.

^١ محمد نبيل عبد الحميد، العلاقات الأسرية للمسنين وتوافقهم النفسي، الدار الفنية للنشر والتوزيع، القاهرة 1987، ص 37.

ب. تعريف المتلاعِد:

هو الشخص الذي تحصل على حقوقه في التقاعد بعد فترتين متساويتين محددتين من العمل وقد حدد قانون التقاعد الجزائري رقم 83-12، حيث يلي:

- في فترة العمل: 32 سنة من العمل؛

سن العامل المسبق للتقاعد: من 50 سنة فما فوق للرجال و 45 سنة فما فوق عند النساء؛

- جنس العامل ذكر أو أنثى: يختلف في سن التقاعد فقط.

كما يمكن أن نعرفه أنه ذلك الفرد الذي عمل في القطاع العام لفترة لا تقل عن 32 سنة من العمل المتلاعِد يخضع لنظام التقاعد، بينما لا يخضع لنسبة معينة من الأقتطاع من راتبه الشهري أثناء سنوات فترته عمله، وأن حكمه الحصول على راتب اختياري مثل التقاعد أو إجباري مثل أن تعاذه يعود بحسب مدة قراره، فإذا كان التوقف عن العمل تلقائياً بسبب مرضه أو إعاقته أو مقتطعاً علانية آخر، وتبعاً لهذا يختلف مدة التقاعد.

ج. أنواع التقاعد في الجزائر:

تختلف أنواع التقاعد في الجزائر حسب المدة الفعلية من موظف إلى آخر ومن قطاع إلى آخر، وتبعاً لهذا الاختلاف تم تحديد ثلاثة أنواع للتقاعد، التي يوضعها المشرع في الاشتراكات التي كان يشارك فيها كل عامل سواء في القطاع العام أو في القطاع الخاص، حفاظاً على الحقوق المالية للموظف ضمن القضايا فترات عدم راحة، بتوفير أجور شهرية مناسبة لحال التقاعد الذي يحصل عليه، وينقسم التقاعد حسب القانون الجزائري رقم 83-12 المؤرخ في جويلية 1983، إلى الأنواع التالية:²

• التقاعد العادي:

يعتبر هذا النوع من التقاعد حق للعمل الذي أتم مسيرته المهنية بشكل عادي وبلغ السن المنشروط للتقاعد، ويستفيد منه الموظفون الذين يبلغوا 60 سنة وأتموا مدة 15 سنة عمل على الأقل، مع الاشتراك في الضمان الاجتماعي، حسب ما تنصه المادة 06 من القانون 83-12³، في حال العامل في هذا النوع إلى التقاعد دون إيداع طلب أو إذن مسبق.

• التقاعد دون شرط السن:

يستفيد من هذا التقاعد كل عامل له صفة الأجير قام بالاشتراك في الصندوق الوطني للتقاعد CNR لمدة 32 سنة كاملة بتقديمه لطلب الإحالة على التقاعد، وهنالك شرط اساسي يتحقق لكون سن العامل أقل من 60 سنة يمكن إحالته على التقاعد.

• التقاعد النسبي:

¹- هنيدي محمد بن عبد العزيز، تدريسي أهلاً لمرشحين للتقاعد، مجلة جامعية تابعة للعلوم الأمنية، العدد 372، مركز الدراسات والبحوث 2005، ص 11

²- الجريدة الرسمية العدد 28، الصادرة سنة 1983، القانون 83-12، المتعلق بالتقاعد والتعليمات المتممة والمعدل له.

³- القانون الجزائري رقم 12-83 المتعلق بالتقاعد، المادة رقم 06، ص 1803.

لا يعتبر مقياس السن العامل الوحيد لتسريح العمال بل تتحكم الظروف الإقتصادية و الاجتماعية للبلد، فقد عرفت الجزائر بعد سنة 1988 عدة إصلاحات سياسية واقتصادية نتجت عنها عدة اتفاقيات مع صندوق النقد الدولي (F M I) الذي جاء بفكرة جديدة تتمثل في تسريح العمال قبل سن تقاعدهم القانوني وهي ما يعرف بالتقاعد النسبي.

د. شروطه:

يقدم بناءً على طلب العامل و يجب أن يستوجب الشروط التالية¹:

- بالنسبة للرجل: بلوغ سن 50 سنة معتدية 20 سنة من الخدمة الفعلية على الأقل؛
- بالنسبة للمرأة: بلوغ سن 45 سنة معتدية 15 سنة من الخدمة الفعلية على الأقل.

2. المعاش:

أ. تعريف المعاش:

هو مبلغ من المال يتقاضاه العامل في فترة تقاعده و الذي كان أجير خلال فترة عمله، تنتقل هذه الأموال من قانون العمل و التي كانت تسمى أجورا إلى قانون الضمان الاجتماعي و تسمى معاشا، فيستفيد من هذه المعاشات المنخرطون الذين تحصلوا على التقاعد و توفرت فيهم شروط الانخراط و يؤمن هذا المعاش كل من الصندوق الوطني للتقاعد و الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، و هو نوعان المعاش المباشر و المعاش المنقول.

ب. المعاش المباشر:

يقصد بالمعاش المباشر مبالغ المالي التي تقاضاها الموظفو المستخدم إثر انتهاء خدمته بصورة قظامية أو بعد إصابته بعجز، وذلك مقابل المبالغ التي تقطعت منها جرته و مساهمات الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسة التابعة لها، أما منحة المعاش المباشر فهو بمثابة المكافأة التي يحصل عليها العامل بحال التقاعد، وقد يختلف المعاش المنقول باختلاف ظروف العامل و شروطه و ذلك بموجب أحكام المادة 47 من القانون 83-12 المتعلقة بالتقاعد.

ج. المعاش المنقول:

يعرف المعاش المنقول أنه راتب المتقاعد المتوفى المنقول إلى ذوي المبالغ المالية التي يستفيد منها بعض أفراد الأسرة أو الأشخاص الذين كانوا يعتمدون عليه من معاش المتوفى في حياته، أي الأشخاص الذين كانوا يعيشون بهم بأجره أو براتبه التقاعدي، و يهدف التشريع للضمان بالمعاش المنقول إستمرارية الأسرة لحياتها العادلة من بعد وفاة العامل.

¹- الأمر التشريعي رقم 9410 المؤرخ في 26 ماي 1994

²- العاشر من القانون رقم 99-33 المؤرخ في 22 سبتمبر 1999 المعدلة ل المادة 47 من القانون 83-12

د. المستفيدون من المعاش المنقول (ذوي الحقوق):

بعد وفاة صاحب المعاش الأصلي، ينتقل المعاش إلى المخولين قانوناً و المستفيدين منه من بعده وهم الأرامل سوياً كان الزوجة و الزوج، الأولاد ، الوالدين، حسب ما جاء به القانون 83-11 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية.

• معاش الأرملة والأرمل:

من حق أرملة المتوفى الاستفادة من معاش زوجها المتوفي و لا تخضع الأرملة لنفس شروط السن¹، مع إثبات الزواج بعقد شرعي²، وفي حالة إعادة الأرملة زواجهما فإن المعاش يؤول إلى نصيب الأولاد بالتساوي، أما إذا تعددت الأرامل فإن المعاش يقسم بينهن بالتساوي.

أما بالنسبة للزوج أي الأرمل فيمكنه زوجتها الموظفة أو العاملة، بعد أن يتبرأ زواجهما بعقد شرعاً يطبق بالقانون الأسرة الجزائري، الصادر في عام 1984 ولا يسقط حقه في المعاش بإعادته للزوج.

• معاش الأولاد المكفولين:

لقد ذكر المشرع الأولاد المكفولين المصنفين بذوي الحقوق³ و هم الأولاد الذين توفر فيهم الشروط الآتية:

- أن لا تزيد أعمارهم عن 18 سنة؛

- أن لا تزيد أعمارهم عن 21 سنة إذا كانوا يزاولون الدراسة، أو في حالة ما إذا كانوا لا ينتحل الرعاية الطبية قبل سن 21 سنة فلابد أن يكونوا تحت طائلة العلاج؛

- أن لا تزيد أعمارهم عن 25 سنة إذا أبرموا شأنهم معقدتهم بني قسيس من حمأة جور تقلعن نصفاً للأجر الأدنى الوطني المضمون؛

- لا يشترط تحديد السن لاستفادة المعاش المنقول بالنسبة للأيتام الذين يعانون عاهات أو مرض مزمنة تمنعهم من ممارسة العمل.

• معاش الأصول:

يستفيد الأصول من معاش المنقول حسب ما ذكره المشرع الجزائري بشرط أن يكونوا تحت كفالة المعنى في حياته و أن تكون موارد السنوية للأصول أقل من 75% من الأجر الوطني الأدنى المضمون كم لا يشترط عامل السن للاستفادة من معاش الإبن كما يستطيع الأول الجمع بين عدة معاشات منقولة دون أن يتجاوز مبلغ المعاش الإجمالي الحد الأقصى الذي يحدده التنظيم.

المبحث الثالث: عرض وتحليل الدراسات السابقة

لقد تم التطرق إلى حياثيات موضوعنا العديد من الباحثين سابقاً، وفيما يلي سنعرض بعض هذه الدراسات:

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة

أولاً: الدراسات العربية (المحلية)

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 96-310 المؤرخ في 18/09/1996، المواد 31 و 36.

² - المرسوم التنفيذي رقم 96-310 المؤرخ في 18/09/1996، المادة 32.

³ - القانون 83-11 ، المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، السالف الذكر، المادة 67.

- 1. الدراسة الأولى:** دراسة بوكسروية ككتلثومرسالة تخرجيلاشهادة الدكتوراه فيعلومالقانونالعام، تخصص حقوق، كلية الحقوق سعيدحمدبن، جامعة الجزائر 01، الرسالة بعنوان "تطورسياسةالأجورفيالجزائر"، تهدف هذه الدراسة إلى تحديد العلاقة بين القانون الأساسي للوظيفة العمومية و البنود الإدارية للمؤسسات من سياسات الأجور و غيرها، فإن القانوناًأساسيللوظيفه العمومية هو الذي يمنح للقانوناًإداريًّا هميته وهو الذي يحد دوسيعية الموظفانجاه سياسة الأجور في الوظيفة العمومية، فالاتحاق بالوظيفة العمومية يكمبأوكهد فالحصول على مرتباً أو جريراً فرعاً مميزاً القانوناًللوظيفه العمومية، مما يحيى إلـالمركزالقانوني للموظف الذي يتلخص في جميع حقوقه واجباته.
- 2. الدراسة الثانية:** دراسة سراج وهيبة مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادي ة تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسة بجامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، المذكورة بعنوان " دراسة إقتصادية قياسية على مدى عدالة الأجور في الجزائر" ، تهدف هذه الدراسة إلى تحديد مختلف المفاهيم المتعلقة بالأجور و دراسة سوق العمل وتكوين الأجور وكذاك الربط القياسي بين الأسعار والأجور و حول عدم وجود عدالة في الأجور التي يتقاضاها العمال الجزائريون ، كما ترتكز هذه الدراسة على العوامل الإقتصادية المؤثرة في الأجر ودور سوق العمل في تحديد الأجر ومفهوم عدالة توزيعها .
- 3. الدراسة الثالثة:** دراسة عبد السلام مختار عبد السلام مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير في الاقتصاد، كانت بعنوان " الحد الأدنى للأجور و أثره على التوظيف والبطالة في السودان " ، تهدف هذه الدراسة إلى معرفة أثر مستويات الأجور القريبة أو المساوية لمستويات المعيشة على مستوى التوظيف والعملة و توصلت إلى أن سياسة التحرير الإقتصادي و رفع الدعم الحكومي عن الخدمات الأساسية للمواطن من تعليم وصحة وسلح ضرورية أضر بأجور الحقيقة في الاقتصاد وساعد على ارتفاع التضخم وأن سياسة تعديل الحد الأدنى للأجور في السودان غير فعال لأن زيادة في الأجر تتم لمرة واحدة في مدة زمنية طويلة لكن الأسعار تظل في ارتفاع مستمر طوال الوقت.
- 4. الدراسة الرابعة:** دراسة عريفى عودة مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية تخصص اقتصاد تطبيقاً إحصاء بجامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، حيث تناولت هذه الدراسة أهم المتغيرات التي تؤثر على الأجر في الجزائر بالإضافة إلى محاولة معرفة تأثيرها على العمالة من خلال الوقوف على مختلف العوامل التي تفسر الأجر و سياسة التشغيل و تطورها عبر المراحل المختلفة لتطور الاقتصاد الجزائري، و معرفة التغيرات الحاصلة في معدلات نمو الأجور التي لم تكن ناجمة عن التغير في معدلات البطالة و إنما كانت ناجمة عن معدلات التضخم من جهة و معدلات نمو الإنتاجية من جهة أخرى.
- 5. الدراسة الخامسة:** دراسة ماريا فلاح مذكرة مكملة لشهادة الدراسات العليا المتخصصة في "تسخير الجماعات المحلية والتنمية" جامعة منتوريق سنطينـة كلية العلوم الإقتصادية والتسيير ، تهدف هذه الدراسة إلى

دراسة العلاقة بين المؤسسة و عمالها بمختلف الطرق، حيث أن الهدف الرئيسي للمؤسسة هو بناء علاقة طيبة مع عمالها وذلك عن طريق الأجر، بحيث تسعه العوامل لجعل العامل يبذل قصيمجهوداته بالنظر إلى أهمية التي يلعبها الأجر سواء بالنسبة لها أو بالنسبة للعامل . ويمكن إبراز هذا الواقع من جانبين أحدهما الاجتماعي والآخر الاقتصادي.

6. الدراسة السادسة: دراسة بغدادي جميلة مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، بجامعة دالي إبراهيم، الجزائر، كانت بعنوان "أثر الاستثمار في التعليم على النمو الإنتاجي في الجزائر" ، من إعداد الطالبة بغدادي جميلة ، تهدف هذه الدراسة إلى معرفة الدور الذي يلعبه التعليم في التأشيرة على الدخل الفردي و أيضا على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة من 1975 إلى 2003، و تعتبر الدراسة الأولى في الجزائر التي تقيس أثر الاستثمار في التعليم و التكوين و الدخل الفردي بحيث كلما وصل الفرد تعليمه إلى مراحل أعلى كلما انعكس ذلك على زيادة دخله و هذا الاستثمار يكون مجدي أكثر إبتداء من المرحلة الثانوية فما فوق و بالتالي تم استنتاج أنه كلما زاد المستوى التعليمي للفرد كلما زادت إنتاجية مجده في الجر الحقيقي.

7. الدراسة السابعة: مجلة دراسات في الاقتصاد و التجارة و المالية، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 03، المجلة رقم 05 العدد 01 لسنة 2016، بعنوان "محددات الأجر في القطاع الصناعي في الجزائر" لفترة الممتدة 1980 إلى 2013، من إعداد الأستاذ زيدون جمال و الأستاذ صحراوي بن شيخة، يهدف هذا البحث إلى معرفة مختلف التعريف و المصطلحات و محددات الأجر أولًا، و دراسة و تحليل محددات الأجر في القطاع الصناعي في الجزائر خلال الفترة الممتدة من سنة 1980 إلى 2013 ، و ذلك باستعمال نموذج التكامل المشترك و قد أظهرت النتائج إلى وجود علاقة طردية بين الأجر و الإنتاجية الكلية.

8. الدراسة الثامنة:

مجلة من إعداد منظمة العمل الدولية ، مكتب العمل الدولي، إدارة معايير العمل الدولية، العدد 01 لسنة 2013، بعنوان المساوات في الأجور، من إعداد الباحثين: مارتن أولز، شونا أولني و مانويلا تومي، يهدف هذا البحث عن المساوات و الإنصاف في تقدير العمل الذي يؤديه كل من الرجال و النساء، و القضاء على التمييز في تحديد الأجر.

خلاصة الفصل

لقد اختلفت مفاهيم الأجور منذ القدم، إذ كان الإنسان يعمل من أجل توفير قوته اليومي ويعامل كالعبد، إلى وقتنا الحالي حيث أصبح ي العمل بشروط و بحقوق، إذ أصبح للأجور دور أساسي في حياة إنسان، و رغم كل هذه الاختلافات فإن كل المفاهيم متتفقة على أن الأجور هي ما يحصل عليها الفرد مقابل العمل الذي يقدمه شخص آخر طبيعي أو معنوي، وتأخذ الأجور عدة أشكال أو أنواع فهناك الأجر الدوري وغير الدوري، والأجر الإسمى وال حقيقي، والأجر المتحرك و الثابت، كما يمكننا أن نميز بين إجمالي الأجر وهو ما يستحقه الفرد من أجر قبل خصم الاقطعات و صافي الأجر وهو ما يحصل عليه العامل بعد خصم الاقطعات، كما و تلعب الأجور أدوارا عددة منها الدور الاقتصادي، الاجتماعي، النفسي والأخلاقي وقد اتخذت الأجور عدة أشكال أو أنواع فهناك الأجر الدوري و الأجر غير الدوري، والأجر الإسمى و الأجر الحقيقي، والأجر النقدي المتحرك و الأجر النقدي الثابت و الأجر العيني، كما تعتمد طرق تحديد الأجور على عدة معايير و هي معيار المدة، معيار المردودية و المعيار المزدوج، إلا أن للأجور عددة عوامل تؤثر في تحديد مستوياتها أهمها: القوانين والتشريعات السائدة في المجتمع، مستويات الأجور السائدة في سوق العمل .

الفصل الثاني:

دراسة ميدانية

تمهيد:

بعد أن تناولنا في الفصل السابق عموميات نظرية حول موضوع الأجر و محاسبتها أردنا توثيق هذه الدراسة بدراسة تطبيقية حول ما سبق في غرفة التجارة والصناعة لولاية عين الدفلة حتى نستطيع من خلالها تحديد مدى تطابق ما هو الموجود في الجانب نظري وما هو موجود على أرض الواقع.

لذلك سوف ننطرق في هذا الفصل إلى مبحثين، المبحث الأول نستله بإعطاء نبذة عن غرفة التجارة والصناعة « زكار » لولاية عين الدفلة، مهام و مؤهلات الغرفة وهيكلها التنظيمي، لتنقل في المبحث الثاني إلى دراسة سيرورة الأجر ، بتحديد كيفية حساب الأجر في المؤسسة و معالجته محاسبيا.

المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة

تعتبر غرفة التجارة والصناعة «الزكار»¹ مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة، وهي تعتبر لدى السلطات العمومية كمصالح عامة لقطاعات التجارة والصناعة والخدمات في إطار دوائرها الإقليمية . سنحاول في مبحثنا هذا أن ننطرب إلى هذا الموضوع من خلال التطرق إلى تعريف غرفة التجارة و الصناعة «الزكار» ، مهام و مؤهلات الغرفة والهيكل التنظيمي لها.

المطلب الأول : التعريف بغرفة التجارة والصناعة «الزكار» عين الدفل

تم إنشاء غرفة التجارة والصناعة «الزكار» سنة 1984 كمكتب تابع لغرفة التجارة و الصناعة«الونشريس» بالشلف كمؤسسة عمومية ذات طابع إداري (EPA)² هدفها هو تشطيط المحيط الاقتصادي ومتابعة المؤسسات الاقتصادية.³

في سنة 1987 ومثل كل غرف التجارة والصناعة الجزائرية ، أصبحت غرفة التجارة والصناعة «الزكار» مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري (EPIC) مستقيدة من إجراءات المراسيم التنفيذية التالية : المرسوم التنفيذي رقم 93-96 المؤرخ في 03 مارس سنة 1996 والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة. المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 3 مارس سنة 1996 والمتضمن إنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة.

حيث أصبحت تحت وصاية وزارة التجارة مع الحفاظ على مسؤوليتها المعنوية كذا إستقلاليتها المالية و يتم تمثيل المصالح العامة للقطاعات التالية :

التجارة ، الصناعة ، الخدمات و مؤسسات الأشغال العمومية على المستوى المحلي لولاية عين الدفل.

المطلب الثاني: مهام غرفة التجارة والصناعة

تتدخل غرفة التجارة والصناعة «الزكار» في خمس مجالات مختلفو توكل لها مهامها طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 93-96⁴ :

1. الإستشارة:

تقديم كل الآراء والمقترنات لصالح المتعاملين الاقتصاديين حول جل المواضيع في حدود مجال تخصصها بطلب من السلطات العمومية.

¹-EPIC : Etablissement public à caractère industriel et commercial.

²-EPA : Etablissement public à caractère administratif

³المصدر: غرفة التجارة والصناعة الزكار، لولاية عين الدفل.

⁴-المرسوم التنفيذي 93-96 المؤرخ في 14 شوال العام 1416 الموافق 03 مارس 1996، المتضمن إنشاء غرفة التجارة والصناعة.

2. المعلومات:

تلاحظ وتحل وضعيات نشاطات التجار، الصناعيين وتقديم معلومات للسلطات العمومية و منخرطي الغرفة حول كل المسائل التي ضمن اختصاصها، إضافة إلى توفير ونشر الوثائق والمعطيات الإقتصادية من خلال الإعلانات للمتعاملين الاقتصاديين.

3. الترقية:

تأخذ على عاتقها كل العمليات ذات الطبيعة الترقوية في مجال اختصاصها بالطبع حول طبيعة وجدى وضرورة كل مشروع، كما تتظم وتشترك في المعارض والصالونات الوطنية والدولية من أجل تشجيع الإبداع وتطوير المؤسسات خاصة المتعاملين المحليين.

4. المساعدة:

تضمن إعادة تأهيل المنخرطين وذلك بتنظيم ملتقيات، أيام دراسية وغيرها، وتقديم كذلك المساعد التقنية للمتعاملين، وكذا حل كل الصعوبات التي يواجهونها.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للغرفة

يتتألف غرفة التجارة والصناعة من ثلاثة هيئات و لكل هيئة مجموعة من الأعضاء منتخبين دائمين أو قابلين للتجديد أو أعضاء شركاء حسب كل هيئة وهم¹:

الجمعية العامة

مكتب الغرفة

اللجان التقنية

هذا ما حددهه المادة 08 من المرسوم التنفيذي 96-93.

1. الجمعية العامة:

تتكون الجمعية العامة لغرفة التجارة والصناعة « الزكار » من 22 عضو دائمين ينتخبهم منتسبي الدائرة الإقليمية للغرفة (المنخرطين) ، ومن أعضاء شركاء .

- يأخذ أعضاء الجمعية العامة لغرفة صفة " أعضاء الغرفة "؛
- ينتخب أعضاء الجمعية العامة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد؛
- يمثل أعضاء الغرفة المنتخبون خلال نيابة عامه جميع المنتسبين مهما تكن أصنافهم المهنية ومكانتهم؛
- يعتبر أعضاء شركاء في الغرفة بصفة إستشارية، الممثلون على الصعيد المحلي، والإدارات؛ ومؤسسات أرباب العمل والهيئات العمومية التي تهم مهامها نشاط الغرفة؛
- تجدد فترة نيابة الأعضاء الشركاء مع كل تجديد للجمعية العامة لغرفة

¹ المادة (08) من المرسوم التنفيذي 96-93 (مرجع سبق ذكره).

- تنتخب الجمعية العامة من بين أعضائها الدائمين رئيساً ونائبي رئيس، يحملون تباعاً صفة الرئيس ونائبي رئيس الغرفة؛

- تجتمع الجمعية العامة لغرفة التجارة والصناعة «الزكار» في دورة عادية مرة واحدة في السنة بناء على إستدعاء من رئيسها.

2. مكتب الغرفة:

يتكون مكتب غرفة التجارة والصناعة «الزكار» من أعضاء ينتخبون من بين أعضاء الجمعية العامة للغرفة الدائمين لمدة سنتين قابلة للتجديد، وتنافي في ذلك صفة عضو مكتب الغرفة مع صفة رئيس نقابة مهنية أو جمعية ذات طابع سياسي أو وظيفة حكومية، إذ يتكون المكتب من:

- ستة (06) أعضاء لصالح الغرفة؛
- عضو إضافي عن كل شريحة كاملة من ثلاثة (3) أعضاء دائمين؛
- رئيس الغرفة ونائبيه هم على التوالي رئيس مكتب الغرفة ونائبيه؛
- يكون مدير الغرفة عضواً في المكتب بقوة القانون.

3. اللجان التقنية للغرفة:

اللجان التقنية هي أجهزة دائمة للتفكير والدراسة تتولى ضبط آراء الغرفة واقتراحاتها وتوصياتها وصياغتها فيما يخص المسائل المتعلقة بمجال اختصاصها، وذلك بعد فحصها و القيام بالاستشارات الضرورية بشأنها. يشرف رئيس الغرفة على أشغال اللجان التقنية وتنسيقها و يمكن أن ينشئ رئيس الغرفة بمقرر لجاناً تقنية فرعية، بناء على اقتراح رؤساء اللجان التقنية وبعد استشارة مكتب الغرفة ، وذلك قصد معالجة مسائل أو مواضيع خاصة، إذ تكون اللجان التقنية مما يلي:

- أعضاء يعينهم الأعضاء الدائمون من بينهم في الجمعية العامة للغرفة؛
- أعضاء شركاء في الغرفة لا يتجاوز عددهم عدد الأعضاء الدائمين؛
- مقر اللجنة التقنية، يختار من بين المستخدمين الدائمين في الغرفة؛
- يعين الأعضاء الدائمون في اللجنة التقنية من بينهم رئيس اللجنة التقنية ونائبه.

أما فيما يخص اللجان التقنية لغرفة «الزكار» فتعدّها ستة لجان و هي:
لجنة المالية و البنوك و الضرائب.

لجنة الاستيراد و التصدير و التعاون و التجارة و التوزيع.
لجنة الاستثمار.

لجنة التشغيل و التكوين.
لجنة الجودة و البيئة.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية للأجور في غرفة التجارة و الصناعة « الزكار »
المطلب الأول: كيفية حساب الأجر في الغرفة
 استناداً على كشف الأجر لأحد العمال.

1. حساب الأجر الخام (المنصب):

الأجر الخام = الأجر القاعدي + التعويضات المتعلقة بمنصب العمل
 أ. الأجر القاعدي :

الأجر القاعدي الأدنى الممنوح على مستوى المؤسسة محدد طبقاً للتفاوض الجماعي ، وحسب الاتفاقية الجماعية للعمل التي تتضمن شبكة الرواتب نلاحظ من خلالها أن العامل من الصنف 07 مجموعة 01 يتلقى أجر قاعدي يقدر بـ: 28210.00 دج. (انظر الملحق رقم 01)

منحة الخبرة = 07.5 % من الأجر القاعدي

$$2115.75 = \% \ 07.5 \times 28210.00 =$$

تعويض الضرر = 08 % من الأجر القاعدي

$$2256.80 = \% \ 08 \times 28210.00 =$$

منحة الجودة = منحة ثابتة لكل عامل و تقدر بـ: 4000.00 دج

منحة الصندوق = منحة ثابتة لكل عامل و تقدر بـ: 2000.00 دج

منحة السلة للعامل = 300 دج × عدد الأيام المعمولة و المحددة بإثنان وعشرون يوم.

$$6600 = 300 \text{ دج} \times 22 \text{ يوم} =$$

منحة النقل العامل = منحة ثابتة لكل عامل و تقدر بـ: 1000.00 دج

و منه :

$$\text{الأجر الخام} = 28210.00 \text{ دج} + 2256.80 \text{ دج} + 2115.75 \text{ دج} + 4000 \text{ دج} + 2000 \text{ دج} + 6600.00 \text{ دج} + 1000 \text{ دج} = 46182.55 \text{ دج}$$

ب. حساب الاقتطاعات :

الضمان الاجتماعي = (الأجر الخام - منحة السلة - منحة النقل - منحة الجودة - منحة الصندوق)

$$= \% \ 09 \times 32582.55 = 2932.43 \text{ دج}$$

ضريبة على الدخل الإجمالي هي نسبة تحسب حسب السلم الضريبي المحدد لقيمة الضريبة على الدخل الإجمالي . (تم إجراء الترخيص التطبيقي ابتداء من 26-01-2020 إلى غاية 26-04-2020، أما الآن

فيتم تنفيذ مرسوم الإعفاء للضريبة على الدخل تطبيقاً لقانون المالية التكميلي لسنة 2020.)

ضريبة على الدخل الإجمالي = 6475.00 دج

ج. الأجر الصافي:

$$\text{الأجر الصافي} = \text{الأجر الخام} - \text{الضمان الاجتماعي} - \text{ضريبة على الدخل الإجمالي}$$

$$= 6475.00 \text{ دج} - 2932.43 \text{ دج} - 46182.55 \text{ دج}$$

$$\text{الأجر الصافي} = 36775.12 \text{ دج}$$

المطلب الثاني: التسجيل المحاسبي للأجور

1. قيد نموذجي لعناصر الأجرا الإجمالي، المنح والاقطاعات:

يمكن أن يحتوي قيد إثبات عناصر الأجور و الاقطاعات على الأجور التي يتحملها الأجراء على مستوى اليومية المساعدة للأجور فيما يلي:

	28210.00	ح / الأجر القاعدية	631000
	4000.00	ح / علاوة الجودة	631210
	2256,80	ح / تعويض الضرر	631230
	2115.75	ح / تعويض الخبرة	631310
	6600.00	ح / تعويض السلة	631220
	1000.00	ح / تعويض النقل	631350
	2000.00	ح / تعويض الصندوق	631250
36775.12		ح / الأجور المستحقة	421000
2932.43		ح / الضمان الاجتماعي 09%	431100
6475.00		ح / الضريبة على الدخل الإجمالي	442000
		إثبات أجر الشهر	

2. قيد نموذجي لتسجيل المصروفات التي تحملها المؤسسة:

	2932.43	ح / الإشتراكات المدفوعة للضمان الاجتماعي	6350
		ح / الضمان الاجتماعي	431100
		إثبات أعباء الإشتراكات المدفوعة	
		للضمان الاجتماعي التي تحملها المؤسسة	

3. قيد نموذجي لتسديد المصاريض الضمان الاجتماعي:

2932.43	2932.43	ح / الضمان الاجتماعي 09 % ح / البنك تسديد مجموع اشتراكات الضمان الاجتماعي المقطعة 09 %	512100	431100
---------	---------	---	--------	--------

4. قيد نموذجي لتسديد المصاريض الضريبة على الدخل الإجمالي:

6475.00	6475.00	ح / الضريبة على الدخل الإجمالي ح / البنك تسديد الضريبة على الدخل الإجمالي	512000	442000
---------	---------	---	--------	--------


5. قيد نموذجي لتسديد الأجر الصافي:

36775.12	36775.12	ح / الأجر الصافي ح / البنك تسديد الأجر الصافي	512000	421000
----------	----------	---	--------	--------

خاتمة الفصل

Traffica في هذا الفصل التطبيقي و المتمثل في دراسة حالة غرفة التجارة و الصناعة "الزكار" إلى معرفة معماقة حول تاريخ و مفهوم غرفة التجارة و الصناعة "ازكار" بولاية عين الدفلة، مع معرفة مختلف مهامها و أنشطتها، و من ثم دراسة عملية للأجور التي تختلف في المؤسسة العمومية عنها في المؤسسة الإقتصادية و هذا ما لمسناه عند تريصنا بالغرفة و بشهادة من مكتب الأجور المكلف بعملية حساب و دفع الأجور الذي يشمل على كل من الجر القاعدي و مختلف العلاوات و مختلف الإقطاعات، وإيضاح طريقة حساب الأجور درسنا عينة من موظفي الغرفة وفقا للطريقة المتبعة و أحدهما إسقاط مباشر عليها بالإضافة إلى المعالجة و التسجيل المحاسبي للأجور.

حاتمة



خاتمة

تعد الأجر العامل الأساسي في استقرار الفرد في عمله والرضي عنه، معياراً هاماً من الإنتاجية، وعليه يمكن القول أن نظاماً للأجر هو بمثابة سلاح ذو حدين للمؤسسة فإذا أحسنتم تصميمه وإدارته كان خيراً لها ولصالحها العام، وإذا أساءتم تصميمه وإدارته كان وبالاً عليها، فمن هنا يُستمد نظاماً للأجر أهميته بالغة على مستوى المؤسسة، هاته الأهمية التي جعلت من تنس بيراً للأجر وحسابها أمراً لا بد منه إتقانه لتفادي النزاعات والخلافات. و الحصول على مبتغي المؤسسة المسطر.

كما أنا لاحظت بجميع وجوه موضوع الأجر والإمام بهم يعبدان بالأمر الديني في الوقت الراهن، وهذا ما يعرفه الموضوع عمن تسا عون

تغيرات مستمرة، ومنه فإنهم من خلال دراستنا الموجزة لهذا البحث، توصلنا إلى مجموعة من النتائج المستخلصة من الجانب النظري و من الجانب التطبيقي إضافة إلى الإيجابيات و السلبيات الملحوظة أثناء فترة الترسّب واقتراح الحلول الممكنة، التي سوف نلخصها فيما يلي:

أهم النتائج المستخلصة من الدراسة النظرية:

- تعدد الأجر من الألوان التي اهتم بها الفرد منذ القدم حيث ظهر تقليد الفكر القديم عند الكلاسيكي والنيوكلاسيكي والمدرسة الحديثة؛
- للأجر أنواع مختلفة فقد تكون دورية أو غير الدورية و غيرها؛
- الأجر هو المقابل المالي المدفوع للعامل الذي يقدمه أصحاب العمل ليكون من الأجر الأساسي وحملة من المكافآت، التعويضات و الاقطاعات؛

- إن تصميمنظاماً ملائماً للأجر يتطلب القياس بعدة خطوات متسلسلة، دقة و صحة؛
- يحدد الأجر طبقاً للعدم مع اهتمامه بمعايير المدة و المردودية و المعيار المزدوج؛
- يتأثر نظاماً للأجر بعده عوامل أهمها القوانين والتشريعات و الوضع الاقتصادي.

أهم النتائج المستخلصة من الدراسة الميدانية:

- تعد الأجر من بين المواضيع الرئيسية للمفاوضة الجماعية بين العمال و منظمات و نقابات العمل؛
- سياسة الأجر في الغرفة تشجع الموظفين على الحرص على الابتكار ضمن وظائفهم؛
- يتكون الأجر من عناصر أساسية و ملحقات تتباين في مختلف المنح الاقطاعات؛
- يتحدد الأجر الفاعل بغير تعريف الشبكة الاستدلالية؛
- ينتهي الأجر الخام من الأجر القاعدي بزيادة المنح و طرح الاقطاعات؛
- تتم المعالجة المحاسبية للجور في الغرفة عامل بعامل وعلى حدا و من ثم إجمالي العمال ككل.

إيجابيات و السلبيات الملحوظة أثناء فترة الترسّب واقتراح الحلول الممكنة:

الإيجابيات:

قيام موظفي الغرفة بتوجيهنا و تزويدنا بالوثائق الازمة فضلاً عن حسن المعاملة؛
الجدية ، الحيوية و الانضباط في العمل؛
تطبيق القوانين و التنظيمات المعمول بها في حساب الأجر؛

المساهمة في تنمية قدراتنا من خلال قيامنا باحتساب الأجر و تدارك الأخطاء.

السلبيات:

عدم التصريح بجميع معلومات المعاملات المتعلقة بالموظفين و ذلك بسبب السر.

كثرة المهام الموكلة إلى المحاسب مما ينجم عنها عرقلة تريصنا.

عدم وجود أعيان يتتكلمون بالمتربصين و اشغالاتهم و ذلك لنقص التعداد داخل الغرفة.

الاقتراحات:

من خلال بحثنا هذا والنتائج المتحصل عليها نستطيع أن نستخلص الاقتراحات التالية:

- إعادة النظر في أجور الموظفين حيث التعويضات لا تتقطع عن العمل؛
- إخضاع مكتب المحاسبة للتربصات دورية لمواكبة التعديلات القانونية؛
- إعادة النظر في برمجة المخالف المنحو شروط دفعها؛
- تخفيض الضرائب في هذا القطاع من أجل إشعار الموظف بزيادة في أجره والتقليل من الاحتياجات، مثل الضريبة على الدخل التي تأخذ نسبة كبيرة من الأجر، عليه نقترح زيادة في بعض المنح مثل السلة أو النقل من أجل تعويض هذا الاقتطاع؛

نطلب من مدراء المؤسسات العمومية بشكل عام و مدير الغرفة بشكل خاص السماح للمتربصين للاطلاع على الوثائق الإدارية اللازمة مثل الوثائق المالية، المعاملات البنكية و الإيرادات، هذا ما يسمح للمتربص للقيام بدراسة واقعية و فعلية، وليس دراسة افتراضية وخيالية.

قائمة
المصادر
والمراجع

- قائمة المصادر والمراجع**
- أولاً: مراجع باللغة العربية:**
- أ - الكتب:**
1. أحمد التيجاني بيلعروسيوابلرشيد، قانون العمل، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر، 2005؛
أحمد ماهر، إدارة الموارد البشرية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004؛
 2. أحميم سليمان، التنظيم القانوني لعلاقات العمل في ظلال التشريع الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة 1998؛
الجزائر؛
 3. إسماعيل نجيب التكريتي، محاسبة التكاليف بين النظرية والتطبيق، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006؛
 4. بنعزوز بنسابر، الوجيز في شرح قانون العمل الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2010؛
 5. جمال الدين محمد المرسي، الإدارة الإستراتيجية للموارد البشرية - المدخل لتحقيق ميزة تنافسية لمنظمة القرن الحادي والعشرين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003؛
 6. خالد عبد الرحيم الهبيتي، إدارة الموارد البشرية، دار وائل للنشر ، الطبعة الثانية ، عمان ،الأردن ، 2005؛
 7. رمضان أبو السعود، الوسيط في شرح قانون العمل
(المصري واللبناني)
النظرية العامة لقانون العمل، الدار الجامعية 1983؛
 8. سعاد نائف برنوطي ، إدارة الموارد البشرية- إدارة الأفراد - الطبعة الثانية، دار وائل للطباعة و النشر، عمان ،الأردن ، 2001؛
 9. سنان الموسى ، إدارة الموارد البشرية - مدخل استراتيجي ، دار وائل للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ،الأردن ،2006؛
 10. سيد محمود رمضان، الوسيط في شرح قانون العمل والضمان الاجتماعي، دار الثقافة، عمان، 2006؛ عمر وصفى عقيلي ، إدارة الموارد البشرية المعاصرة ، دار وائل للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ،الأردن ،2005؛
 11. فيصل حسونة، إدارة الموارد البشرية، الطبعة الأولى، دارأسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008؛
 12. محمد سعيد أنور سلطان، إدارة الموارد البشرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003؛
 13. محمد نبيل عبد الحميد مدحت القرشي، تطور الفكر الاقتصادي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر ، عمان، 2008؛
 14. مصطفى نجيب شاوش ، إدارة الموارد البشرية - إدارة الأفراد- ، دار الشروق للنشر ، الأردن ، 2005،
 15. نادر أحمد أبو شيخة، إدارة الموارد البشرية، الطبعة الأولى ، دار صفا للنشر والتوزيع، عمان ، 2010؛
 16. همام جمعة، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد و المعايير المحاسبية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة 2010،

- مدخل استراتيجي متكامل - 17. يوسف جيم الطائي وآخرون، إدارة الموارد البشرية، الطبعة الأولى لمؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2006؛
- قائمة مذكرات التخرج:**
1. بليغ عبد القادر، الشيخوخة و التقاعد لدى عمال التربية، أطروحة للحصول على شهادة دكتوراه العلوم في إنترنوجيا، جامعة وهران 2016؛
 2. بوخروبة كلثوم، تطور سياسة الأجور في الجزائر، رسالة تخرج تحصل على شهادة دكتوراه في علوم القانون والعلوم الإنسانية، جامعة الجزائر 2016؛
 3. حمودي حيمير، أجر الكفاءة و أثره على تحسين الأداء في المؤسسة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص تنظيم الموارد البشرية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، 2008؛
 4. سحنون آسية، إستراتيجية الأجور و أثرها على العاملين في المنظمة، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص إدارة أعمال الموارد البشرية، جامعة أبي بكر بلقايد، مغنية 2016؛
- قائمة المحاضرات و الدروس:**
1. الدكتور معزيز عبد السلام ، محاضرات في قانون العمل، جامعة عبد الرحمن بجاية، 2015؛
 2. الدكتورة عاقل فضيلة، درس في مقاييس تشريع العمل، السنة الجامعية 2013/2014، جامعة الحاح لحضر باتنة.
- قائمة المنشورات:**
1. د. زينب عوض الله منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة 2005؛
 2. زكي محمود هاشم، توصيف وتقدير الوظائف ونظم إدارة الرواتب، منشورات ذات السلسل، الطبعة الأولى، الكويت ، 1997 .

قائمة المجلات:

1. هنيدي محمد بن عبد العزيز، تدريبيوتأهيل المرشحين للتقاعد، مجلة جامعة تاييف العربية للعلوم والأمنية، العدد 372، مركز الدراسات و البحث 2005.

المراجع باللغة الأجنبية:

1- Jean louis viraques, le guide du manager d'équipe , édition d'organisation , paris 3éme édition , 2004

مواقع الكترونية:

1. www.droitarab.com le 18/04/2014, à 14:25.
2. www.ourgla30.com le 11/04/2014, à 12:39.
3. www.mfdgi.gov.dz le 11/04/2014, à 12:39.

النصوص التشريعية:

1. مرسوم رئاسي 438-96 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، جريدة رسمية عدد 76 مؤرخة في 08 ديسمبر 1996 المعدل و المتمم بموجب القانون رقم 01-16 المؤرخ في 06 مارس 2016 جريدة رسمية عدد 14 مؤرخة في 07 مارس 2016؛
2. المادة 150 من القانون رقم 01/16، مؤرخ في 06 مارس 2016؛
3. قرار وزاري مؤرخ في 26 جويلية 2008، "نفس المرجع"، ص 67؛
4. القانون رقم 12-83، المتعلق بالتقاعد والتعليمات المتممة والمعدل له. الجريدة الرسمية العدد 28، 1983؛
5. الأمر التشريعي رقم 9410 المؤرخ في 26 ماي 1994؛
6. القانون رقم 99-33 المؤرخ في 22 سبتمبر 1999؛
7. القانون 11-03 المؤرخ في 22 مارس 1999؛
8. المرسوم التنفيذي رقم 310-96 المؤرخ في 18 سبتمبر 1996؛
9. القانون 11-83، المتعلق بالتأمينات الاجتماعية ، المادة 67؛

10. المرسوم التنفيذي 96-93 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق لـ 03 مارس 1996، المتضمن إنشاء غرفة التجارة والصناعة؛

11. قانون علاقات العمل رقم 11/90 الصادر في الجريدة الرسمية بتاريخ 01 شوال 1410 الموافق لـ: 1990/04/25 العدد 17 ص569.

قائمة المنشورات:

1. د. زينب عوض الله منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة 2005؛
2. زكي محمود هاشم، توصيف وتقدير الوظائف ونظم إدارة الرواتب، منشورات ذات السلسل، الطبعة الأولى، الكويت ، 1997 .

قائمة المجلات:

1. هندي محمد بن عبد العزيز، تدريبotta هيلام رشيد بن التقاعد، مجلة جامعتنا باللغة العربية للعلوم الأمنية، العدد 372، مركز الدراسات و البحث 2005 .

المراجع باللغة الأجنبية:

Jean Louis Viraques, le guide du manager d'équipe , édition d'organisation , paris 3ème édition , 2004

موقع الكترونية:

1. www.droitarab.com le 18/04/2014, à 14:25.
2. www.ourglal30.com le 11/04/2014, à 12:39.
3. www.mfdgi.gov.dz le 11/04/2014, à 12:39.

النصوص التشريعية:

1. مرسوم رئاسي 438-96 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، جريدة رسمية عدد 76 مؤرخة في 08 ديسمبر 1996 المعديل والمتمم بموجب القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 جريدة رسمية عدد 14 مؤرخة في 07 مارس 2016؛

2. المادة 150 من القانون رقم 01/16، المؤرخ في 06 مارس 2016؛

3. قرار وزاري مؤرخ في 26 جويلية 2008، "نفس المرجع"، ص 67؛

4. القانون رقم 12-83، المتعلق بالتقاعد والتعليمات المتممة للمعدل له. الجريدة الرسمية العدد 28، 1983؛

5. الأمر التشريعي رقم 9410 المؤرخ في 26 ماي 1994؛

6. القانون رقم 99-33 المؤرخ في 22 سبتمبر 1999؛

7. القانون 11-03 المؤرخ في 22 مارس 1999؛

8. المرسوم التنفيذي رقم 310-96 المؤرخ في 18/09/1996؛
9. القانون 11-83، المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية ، المادة 67؛
10. المرسوم التنفيذي 93-96 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق لـ 03 مارس 1996، المتضمن إنشاء غرفة التجارة والصناعة؛
11. قانون علاقات العمل رقم 11/90 الصادر في الجريدة الرسمية بتاريخ 01 شوال 1410 الموافق لـ 17 العدد 569 ص 1990/04/25.

قائمة الملاحق

الملحق رقم 01

كشف الأجر لأحد عمال غرفة التجارة و الصناعة " الزكار ".

Bulletin de Paye ===== Mois de JANVIER 2019					
Employeur	N° CNAS Employeur		Salarié		
C.C.I Zaccar Chambre de Commerce & d'Industrie du Zaccar Cité Adminis Ain - Defla 44000	44331*****		chargé comptabilité et finance *****		
Date d'Entree *****	N° Sécurité Social *****				
Date de Naissance *****	Sit, Familial		Nbre Enfants		
Banque BADR Ain - Defla	N° de Compte *****				
Désignation	Nombre ou Base		Part Salariale		
			Taux	Gains	Retenue
Salaire de Base Mensuel	173.33		162.75	28 210.00	
Indeminté d'Experience	28 210.00		7.5	2 115.75	
PRI	28 210.00		8	2 256.80	
Cotisation Salarie CNAS	32 582.55	9			2 932.43
Paniers	22	300		6 600.00	
Ind De Transport				1 000.00	
Net Imposable	37 250.12				
prime de qualité				4 000.00	
Prime de caisse				2 000.00	
Salaire Brut				46 182.55	
Retenue IRG	43 250.12				6475.00
Retenue Abs					-
				36 775.12	36 775.12
mission			0		-
			PRC T4 2018		-
			net à payer		36 775.12

الملحق رقم 2

وثيقة إثبات معالجة المحاسبية للأجر لعمال غرفة التجارة و الصناعة " الزكار " .

Récap de PRC =====4eme trimestre 2018					constatation prc 4eme trimestre 2018		
C.C.I Zaccar	Chambre de	Commerce & d'Industrie			compte	débit	crédit
N° CNAS Employeur		4433181957					
N° de Compte							
BADR Ain - Defla		00300265009050-200046					
Salaire de Base Mensuel	173.34	839.54	145 525.00		631000	85 486.25	
Salaire de Base Trimestriel	145 525.00	3	436 575.00		431100		5 893.76
PRC 1er Trimestre 2014	436 575.00	15	65 486.25		442000		5350.25
	65 486.25	9		5 893.76			Retenue IRG
Net Imposable	59 592.49				421000	53 633.24	
Retenue IRG 10%	59 592.49	10		5959.25	635100	17 026.43	
					431000	17 026.43	
Net à Payer PRC			53 633.24			82 512.68	
					637500	1 787.77	
					432600	1 787.77	
						84 300.45	
							84 300.45

Bulletin de PRC ===== 4eme trimestre 2018		Salarie	
C.C.I Zaccar	N° CNAS Employeur	comptable	
Chambre des Commerce & d'Industrie du Zaccar Cite Adminis Ain - Defla 44000	4433181957		
Date d'Entrée		N° Sécurité Social	
Date de Naissance		Sit. Familial	Nbre Enfants
Banque		N° de Compte	
BADR Ain - Defla			
Désignation	Nombre ou Base	Part Salariale	
		Taux	Gains
Salaire de Base Mensuel	173.34	162.74	28 210.00
Salaire de Base Trimestriel	28 210.00	3	84 630.00
PRC 1er Trimestre 2014	84 630.00	15	12 694.50
Cotisation Salarie CNAS	12 694.50	9	
Net Imposable	11 552.00		1 142.51
Retenue IRG 10%	11 552.00	10	
Net à Payer PRC			1155.20
		10 396.80	
			10 396.80

الملحق رقم 03

سلم الضريبة على الدخل الإجمالي.

Mensuel Soumis	IRG						
42 440,00	6 232,00	42 930,00	6 379,00	43 420,00	6 526,00	43 910,00	6 673,00
42 450,00	6 235,00	42 940,00	6 382,00	43 430,00	6 529,00	43 920,00	6 676,00
42 460,00	6 238,00	42 950,00	6 385,00	43 440,00	6 532,00	43 930,00	6 679,00
42 470,00	6 241,00	42 960,00	6 388,00	43 450,00	6 535,00	43 940,00	6 682,00
42 480,00	6 244,00	42 970,00	6 391,00	43 460,00	6 538,00	43 950,00	6 685,00
42 490,00	6 247,00	42 980,00	6 394,00	43 470,00	6 541,00	43 960,00	6 688,00
42 500,00	6 250,00	42 990,00	6 397,00	43 480,00	6 544,00	43 970,00	6 691,00
42 510,00	6 253,00	43 000,00	6 400,00	43 490,00	6 547,00	43 980,00	6 694,00
42 520,00	6 256,00	43 010,00	6 403,00	43 500,00	6 550,00	43 990,00	6 697,00
42 530,00	6 259,00	43 020,00	6 406,00	43 510,00	6 553,00	44 000,00	6 700,00
42 540,00	6 262,00	43 030,00	6 409,00	43 520,00	6 556,00	44 010,00	6 703,00
42 550,00	6 265,00	43 040,00	6 412,00	43 530,00	6 559,00	44 020,00	6 706,00
42 560,00	6 268,00	43 050,00	6 415,00	43 540,00	6 562,00	44 030,00	6 709,00
42 570,00	6 271,00	43 060,00	6 418,00	43 550,00	6 565,00	44 040,00	6 712,00
42 580,00	6 274,00	43 070,00	6 421,00	43 560,00	6 568,00	44 050,00	6 715,00
42 590,00	6 277,00	43 080,00	6 424,00	43 570,00	6 571,00	44 060,00	6 718,00
42 600,00	6 280,00	43 090,00	6 427,00	43 580,00	6 574,00	44 070,00	6 721,00
42 610,00	6 283,00	43 100,00	6 430,00	43 590,00	6 577,00	44 080,00	6 724,00
42 620,00	6 286,00	43 110,00	6 433,00	43 600,00	6 580,00	44 090,00	6 727,00
42 630,00	6 289,00	43 120,00	6 436,00	43 610,00	6 583,00	44 100,00	6 730,00
42 640,00	6 292,00	43 130,00	6 439,00	43 620,00	6 586,00	44 110,00	6 733,00
42 650,00	6 295,00	43 140,00	6 442,00	43 630,00	6 589,00	44 120,00	6 736,00
42 660,00	6 298,00	43 150,00	6 445,00	43 640,00	6 592,00	44 130,00	6 739,00
42 670,00	6 301,00	43 160,00	6 448,00	43 650,00	6 595,00	44 140,00	6 742,00
42 680,00	6 304,00	43 170,00	6 451,00	43 660,00	6 598,00	44 150,00	6 745,00
42 690,00	6 307,00	43 180,00	6 454,00	43 670,00	6 601,00	44 160,00	6 748,00
42 700,00	6 310,00	43 190,00	6 457,00	43 680,00	6 604,00	44 170,00	6 751,00
42 710,00	6 313,00	43 200,00	6 460,00	43 690,00	6 607,00	44 180,00	6 754,00
42 720,00	6 316,00	43 210,00	6 463,00	43 700,00	6 610,00	44 190,00	6 757,00
42 730,00	6 319,00	43 220,00	6 466,00	43 710,00	6 613,00	44 200,00	6 760,00
42 740,00	6 322,00	43 230,00	6 469,00	43 720,00	6 616,00	44 210,00	6 763,00
42 750,00	6 325,00	43 240,00	6 472,00	43 730,00	6 619,00	44 220,00	6 766,00
42 760,00	6 328,00	43 250,00	6 475,00	43 740,00	6 622,00	44 230,00	6 769,00
42 770,00	6 331,00	43 260,00	6 478,00	43 750,00	6 625,00	44 240,00	6 772,00
42 780,00	6 334,00	43 270,00	6 481,00	43 760,00	6 628,00	44 250,00	6 775,00
42 790,00	6 337,00	43 280,00	6 484,00	43 770,00	6 631,00	44 260,00	6 778,00
42 800,00	6 340,00	43 290,00	6 487,00	43 780,00	6 634,00	44 270,00	6 781,00
42 810,00	6 343,00	43 300,00	6 490,00	43 790,00	6 637,00	44 280,00	6 784,00
42 820,00	6 346,00	43 310,00	6 493,00	43 800,00	6 640,00	44 290,00	6 787,00
42 830,00	6 349,00	43 320,00	6 496,00	43 810,00	6 643,00	44 300,00	6 790,00
42 840,00	6 352,00	43 330,00	6 499,00	43 820,00	6 646,00	44 310,00	6 793,00
42 850,00	6 355,00	43 340,00	6 502,00	43 830,00	6 649,00	44 320,00	6 796,00
42 860,00	6 358,00	43 350,00	6 505,00	43 840,00	6 652,00	44 330,00	6 799,00
42 870,00	6 361,00	43 360,00	6 508,00	43 850,00	6 655,00	44 340,00	6 802,00
42 880,00	6 364,00	43 370,00	6 511,00	43 860,00	6 658,00	44 350,00	6 805,00
42 890,00	6 367,00	43 380,00	6 514,00	43 870,00	6 661,00	44 360,00	6 808,00
42 900,00	6 370,00	43 390,00	6 517,00	43 880,00	6 664,00	44 370,00	6 811,00
42 910,00	6 373,00	43 400,00	6 520,00	43 890,00	6 667,00	44 380,00	6 814,00
42 920,00	6 376,00	43 410,00	6 523,00	43 900,00	6 670,00	44 390,00	6 817,00